# موقف المسلم من الفتن

إعداد

أ.د محمد بن عمر بازعول
(عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة)

**- ٢ -**

# ينه النه الجالح مر

إن الْحَمد لله، نَحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له ..

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ ..

﴿ يَنَا يُهُمَّا الَّذِينَ مَامَنُوا اللَّهُ اللَّهُ حَقَّ تُقَالِمِ وَلَا تَمُونُ ۚ إِلَّا وَأَمْتُم شُمَالِمُونَ ﴾ [ال عمران:١٠٢].

﴿ يَكَأَيُّهَا النَّاسُ انْفُواْ رَيَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ فِن نَفْسِ رَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَكَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَوْيَرًا وَمَنَاءً ۚ وَانْفُواْ اللَّهَ الَّذِي شَالَاً لُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْتُكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] ﴿ يَأْتُهُ وَانْفُواْ اللَّهَ وَقُولُواْ فَوْلًا سَدِينَا أَنْ يُعْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَيَغْفِرُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمُ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَبُولُكُ فَقَدْ فَازَ فَوْلًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧٠].

#### أما بعد:

فإنَّ أصدق الكلام كلام الله، وخير الْهَدي هدي مُحَمَّد، وشرَّ الأمور مُحدثاتُها، وكل مُحدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

#### أما بعد:

فهذه دراسة عن موقف الْمُسلم في الفتَن، أدرتُها على حَمسَة مقاصد وحاتِمَة، وهي التالية:

- الْمَقصد الأول: تعريف الفتنة، وأنواعها، وموقف الْمُسلم منها.
  - الْمَقصد الثاني: الْمَنهَج الصحيح في تعامل الْمُسلم مع الفتَن.
    - الْمَقصد الثالث: عواقب من انساق وراء الفتَن.

- الْمَقصد الرابع: فتنة الْخَوَارج، وفتنة ابن الأشعث مواعظ وعبر.
- الْمَقصد الْحَامس: الأمن مفهومه وأسسه، والْمَصَالِح والْمَفَاسد الْمُترتبة عليه.
  - الْخَاتِمَة: الْمُؤمن مأمور بالصبر، وأن يؤمن بأن العاقبة للتقوى.

هذا، وأسأل الله أن يَتقبَّل عملي خالصاً لوجهه الكَريْم، وداعيًا إلَى سنَّة نبيه

الرءوف الرحيم ..

وصلِّ اللهم على مُحَمَّد، وعلى آله وصحبه وسلم.



# المقصد الأول: تعريف الفتنة وأنواعها وموقف السلم منها

الفتن: جَمع فتنة، والفتنة: الامتحان والاحتبار والابتلاء. تقول: فتنت الذهب، إذا أدخلته النار؛ لتميز الردىء من الْجَبِّد(١).

قال الْحَافظ ابن حجر: \$أصل الفتنة: الاختبار، ثُمَّ استعملت فيما أحرجته الْمحنة والاحتبار إِلَى الْمَكروه، ثُهَّ أطلقت عَلَى كُلَّ مَكروه أو آيل إليه، كالكفر والإثْم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك اه(٢).

#### \* و الفتَن على نوعين:

- فتنة الرجل في أهله وماله وولده.

- وفتنة تموج كموج البحر.

والفتن تُعرَض على القلوب، حتَّى تصير القلوب على قسمين.

عَنْ حُذَيْفَةً قَالَ: \$ كُنَّا عنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ الْفَتَن؟

فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمعْنَاهُ!

فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فَتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِه؟!

قَالُوا: أَجَلْ.

قَالَ: تلْكَ تُكَفِّرُهَا الصَّلاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ عَيْكُ يَذْكُرُ الْفتَنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ.

قَالَ حُذَيْفَةُ: فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: أَنَا.

<sup>(</sup>١) لسان العرب (٣١٧/١٣)، الفائق في غريب الحديث (٣/ ٨٧)، مفردات القرآن (ص ٣٧١).

<sup>(</sup>٢) الفتح: (١١/٢)، (١٣/٥).

قَالَ: أَنْتَ -للَّه أَبُوكَ-.

قَالَ حُذَيْفَةُ: سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: تُعْرَضُ الْفَتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبِ أَشْرِبَهَا؛ نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبِ أَنْكَرَهَا؛ نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبِ أَنْكَرَهَا؛ نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبِ أَنْكَرَهَا؛ نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَعُونَاءُ؛ حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيُضَ مِثْلِ الصَّفَا؛ فَلا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتْ السَّمَوَاتُ بَيْضَاءُ؛ حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيُضَ مِثْلِ الصَّفَا؛ فَلا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتْ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ، وَالآخَرُ أَسُودُ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجَحِّيًا، لا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلاَّ مَا أَشْرِبَ مَنْ هَوَاهُ.

قَالَ حُذَيْفَةُ: وَحَدِثْتُهُ أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ أَنْ يُكْسَرَ. قَالَ عُمَرُ: أَكَسْرًا -لا أَبَا لَكَ-!! فَلَوْ أَنهُ فُتحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ.

قُلْتُ: لا، بَلْ يُكْسَرُ. وَحَدَّثَتُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ الْاَ).

والفتَن التِي تَموج كموج البحر هي الْمَقصُودة هنا.

\* \* \* \* \*

<sup>(</sup>۱) أخرجه البخاري (٥٢٥)، وانفرد مسلم (١٤٤) بذكر ما يتعلق بعرض الفتَن على القلوب. وقوله: \$أَسُّوَدُ مُرْبَادًا#: شِدَّةُ الْبَيَاضِ فِي سَوَادٍ. وقوله: \$الْكُوزُ مُجَخِيًا#: مَنْكُوسًا. وقد جاء هذا البيان فِي آخر الْحَديث.

# المقصد الثاني: المنهج الصحيح في تعامل المسلم مع الفتن

الْمَنهَج في اللغة: هو السبيل والطريق.

وفي اصطلاح التدوين: هو طريقة جَمع وترتيب وتنظيم الْمَعلومات وتَمييزها.

التعامل: بمُعنَى العناية والاحتهاد.

فالْمُرَاد في هذا المقصد: بيان اعتناء واجتهاد أهل السنَّة في جَمع وتنظيم وعرض الْمَنقُول من القرآن العظيم والسنَّة النبويَّة فيما يتعلق بمَوضوع الفتَن.

#### \* وذلك على شقين:

- الشق الأول: في التعامل مع النصوص الشرعية في الموضوع.
- الشق الثاني: فِي بَيَانَ مَا يُستَفَاد مِن هذه النصوص فِي الواحب عَلَى الْمُسلم مع الفتَن.

فهما مبحثان، وإليك البيان:

\* \* \* \*

# المبحث الأول: أصول التعامل مع نصوص الفتن والملاحم

#### \* الأصل الأول:

أن أحاديث الفتَن والْمَلاحم من باب دلائل نبوته ﷺ؛ لِمَا فيها من إحبار عن أمور مُغيبات.

إذ جوانب ما فِي الأحاديث النبويَّة من دلائل صدقه ﷺ -غير سيرته وشَمَائله- يُمكن حصرها في جهات أربع:

- الْجهَة الأولَى: ما تضمنته سنته ﷺ من الفَصَاحَة والبلاغة.
- الْجِهَة الثانية: ما تضمنته سنته ﷺ من الإخبار عن أمور غيبيَّات وَقَعَت كُمَا أخبر عنها.

الْجهَة الثالثة: ما تضمنته سنته عَلَيْ من الآيات الَّتي رآها الصَّحَابة حسًّا.

الْجِهَة الرابعة: ما تضمنته سنته ﷺ من تشريعات تَخرج عن حَدِّ قُدرة البشر، يشهد بصدقها وصلاحيتها وإصلاحها للبشرية جَمعَاء الواقع يومًا بعد يوم (١).

والمقصود هنا ما في الْجهَة الثانية، وهي تتضمن الأنواع التالية:

- النوع الأول: الأحاديث الَّتِي تَضَمَّنت الإخبار عن حوادث كائنات، وعلامات ستكون في الْمُستَقبل، فوقعت كما أخبر ﷺ (٢).

<sup>(</sup>۱) وانظر كتاب \$الْمِنهَاج القرآني في التشريع# لعبد الستار فتح الله سعيد، دار الطباعة والنشر الإسلامية (١٤١٣هـ)، وهذا الكتاب وإن كان في الْمِنهَاج التشريعي في القرآن العظيم إلاَّ أنَّ السنَّة مثل القرآن، وهي الْمُبينة له، فكل ما يثبت في القرآن فهو في السنَّة النبويَّة، فالإعجاز التشريعي في القرآن مثله في السنَّة.

<sup>(</sup>٢) وقد أفرد هذا النوع بعض الباحثين، من ذلك كتاب \$أحاديث سيِّد الْمُرسلين عن حوادث القرن

- النوع الثاني: ما جاء في كلامه على من الإخبار عن أمور كشفت الدِّراسَات الوَضعيَّة عن صدق ما أخبر به، وهو ما يُخص باسم: \$الإعجاز العلمي المراً، وتشمل فيما تشمل الإعجاز الطبِّي.
  - النوع الثالث: ما أخبر عنه من الْمُغيبات عند الأمم الْمَاضية.
- النوع الرابع: ما جاء فِي كلامه ﷺ عن بعض الأمور، فوقع فِي حياته ﷺ كما أخبر (٢).

فهذه الأحاديث دلائل على صدق نبوته على، وقد كان الصَّحَابة -رضوان الله عليهم - يُؤمنون بذلك، وقد شاهدوا تَحقق بعضها، وانتظروا بتصديق لمَا سيأتي؛ ومن ذلك ما جاء عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِم قَالَ: ﴿ يَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ وَ الله الله وَمَن ذلك ما جاء عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِم قَالَ: ﴿ يَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ وَ الله الله وَمُن ذَمَّ الله الله الله الله الله الله الله عَدي الله الله عَدي الطَّعينة تَرْتُحلُ الحيرة؟ قُلْتُ لَمْ أَرَهَا، وقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا. قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَوَيَنَ الطَّعينة تَرْتُحلُ مَنْ الْحِيرة حَتَّى تَطُوف بالْكَفْبة لا تَخَاف أَحَدًا إِلاَّ الله -قُلْتُ فيما بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسي : فَلْ الله عَلَى حَيَاةٌ لَتُوبَيْ كُنُوزُ كُسْرَى فَا الله عَنْ الله الله أَحَدُكُمْ يَوْمُ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتَوْجِمُ لَهُ الله عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: الله فَيْنُولُ عَنْ الله عَلْكَ؟ فَيَقُولُ: اَلَمْ أَنْعُلْ عَنْ الله وَأُفْضِلْ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: المَل فَيْقُولُ الله وَالْفَضِلْ عَلَيْك؟ فَيَقُولُ: المَالَى فَيْظُوكَ عَنْ الْكَاك؟ فَيَقُولُ: المَل فَيْعُلُ عَنْ الله وَأُفْضِلْ عَلَيْك؟ فَيَقُولُ: المَل فَيْنُولُ عَنْ الله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالْمَالُولُ عَنْ الله عَلْك؟ فَيَقُولُ: المَل قَنْ الله وَالله والله والله والله والله والله والله والله عَلْك؟ فَيَقُولُ: المَل قَنْ الله والله واله

العشرين# لعبد العزيز عز الدين السيروان، منشورات دار الآفاق الْجَديدة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ).

<sup>(</sup>١) ولِمَحمُود مهدي استنبولِي كتاب \$دلائل النبوة الْمُحَمَّديَّة فِي ضوء الْمَعَارِف الْحَديثة مصحوبة بتوجيهات وطرائف هامة#، طبع مكتبة الْمعلا، الكويت، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).

<sup>(</sup>٢) أفرد الْحَافظ أبو نعيم الأصبهانِي فِي كتابه \$دلائل النبوة# الفصل التاسع والعشرين: فيما أخبر به ﷺ من الغيوب، فتحقق على ما أخبر به فِي حياته وبعد موته. \$دلائل النبوة# لأبِي نعيم (ص٤٦٩-٤٨٨).

يَمينه فَلا يَرَى إلاَّ جَهَنَّمَ، ويَنْظُرُ عَنْ يَسَارِه فَلا يَرَى إلاَّ جَهَنَّمَ.

قَالَ عَدِيُّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَة فَبكَلَمَة طَيِّبَة.

ُ قَالَ عَدِيُّ: فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لا تَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ، وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ (١).

ومَحل الشاهد هو: قول عدي بن حَاتِم t فِي الْمَقطع الأخير: \$فرأيت الظعينة ...# إِلَخ!!

قال ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) -رَحِمَه الله-: \$قد جُمع لنبينا مُحَمَّد جَميع أنواع الْمُعجزات والْخَوَارِق: أمَّا العلم والأخبار الغيبية والسَّماع والرؤية؛ فمثل إخبار نبينا عن الأنبياء الْمُتقدِّمين وأمَمهم، ومُخاطباته لَهُم وأحواله معهم، وغير الأنبياء -من الأولياء وغيرهم- بِمَا يُوافق ما عند أهل الكتاب الذين ورثوه بالتواتر، أو بغيره من غير تعلم له منهم، وكذلك إخباره عن أمور الربوبيَّة والْمَلائكة والْجَنَّة والنار بِمَا يُوافق الأنبياء قبله من غير تعلم منهم.

ويعلم أنَّ ذلك مُوافق لنقول الأنبياء:

- تارة بمًا في أيديهم من الكتب الظاهرة، ونَحو ذلك من النقل الْمُتَوَاتر.

- وتارة بِمَا يعلمه الْخَاصَّة من عُلمَائهم، وفي مثل هذا قد يستشهد أهل الكتاب وهو من حكمة إبقائهم بالْجزية، وتفصيل ذلك ليس هذا موضعه.

فإخباره عن الأمور الغائبة -ماضيها وحاضرها- هو من باب العلم الْخَارق. وكذلك إخباره عن الأمور الْمُستَقبلة، مثل:

<sup>(</sup>١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوَّة في الإسلام، حديث رقم (٥٩٥).

- مَملكة أمته، وزوال مَملكة فارس والروم: [عن ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَانَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأَعْطيتُ الْكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي الاَّ يُهْلِكَهَا بِسَنَة عَامَّة، وَأَلاَّ يُسلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سوى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي وَأَلاَّ يُسلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سوى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ فَصَاءً فَإِنَّهُ لا يُردُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ: أَلاَّ أَهْلكَهُمْ بِسَنَة عَامَّة، وأَلاَّ أُسلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سوى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا -أَوْ قَالَ: عَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، ويَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا اللهَ اللهُ اللهُ

- وقتال الترك، [وهو ما جاء في حديث عَمْرو بْن تَعْلَبَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتلُوا قَوْمًا يَنْتَعلُونَ نِعَالَ الشَّعَرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ # (٢) ].

وألوف مؤلفة من الأحبار الَّتِي أحبر بِهَا، مذكور بعضها في كتب دلائل النبوة، وسيرة الرسول، وفضائله، وكتب التفسير، والحديث، والْمَغَازي: مثل الدلائل النبوة الربي نعيم والبيهقي، وسيرة ابن إسحاق، وكتب الأحاديث الْمُسندة ك. مسند الإمام أحْمَد، والْمُدونة ك.: المحيح البخاري (")، وغير ذلك ممّا هو مذكور

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم فِي كتاب الفتَن وأشراط الساعة، باب: هلاك هذه الأمة ... حديث رقم (٢٨٨٩).

<sup>(</sup>٢) أخرجه البخاري فِي كتاب الْجِهَاد والسير، باب: قتال الترك، حديث رقم (٢٩٢٧).

<sup>(</sup>٣) من ذلك: ما أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب: خروج النار، حديث رقم (٧١٢١)، ومسلم في كتاب الإيْمَان، باب: الزَّمَن الذي لا يقبل فيه الإيْمَان، حديث رقم (١٥٧)؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَبَلَ فَنَتَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعْوَتُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ وَاللَّهِ مَ اللَّهِ اللَّهِ عَظِيمَةٌ وَعَتَّى يُعْفَى اللَّهِ مَا اللَّهُ وَعَلَيْهُ وَعَلَيْهُ وَعَلَيْهُ مَ أَنهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُقْبُضَ الْعِلْمُ، وَتَكُثُّرَ الزَّلازِلُ، ويَتَقَارَبَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ قَلاثِينَ، كُلُّهُمْ يَوْعُمُ أَنهُ رَسُولُ اللَّه، وَحَتَّى يُقْبُضَ الْعَلْمُ، وَتَكُثُرَ الْهَرْجُ -وَهُو الْقَتْلُ-، وَحَتَّى يَكُثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ، حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفَتَنُ، وَيَكُثُرَ الْهَرْجُ -وَهُو الْقَتْلُ-، وَحَتَّى يَكُثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ، حَتَّى يَهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبُلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْه، فَيَقُولُ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْه؛ لا أَرَبَ لِي بِهِ. وَحَتَّى يَتَطَاولَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ، وَحَتَّى يَمُو الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ. وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ النَّيْنَانِ، وَحَتَّى يَمُولُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ. وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ

أيضًا في كتب أهل الكلام والْجَدل ك: \$أعلام النبوة # للقاضي عبد الْجَبَّار وللماوردي (١)، و \$الرد على النصارى # للقرطبي، ومصنفات كثيرة جدًّا.

وكذلك ما أخبر عنه غيره مِمَّا وجد فِي كتب الأنبياء الْمُتقَدِّمين، وهي فِي وقتنا هذا اثنان وعشرون نبوَّة بأيدي اليهود والنصارى، كـ: التوراة، والإنْجيل، والزبور، وكتاب شعيا، وحبقوق، ودانيال، وأرميا.

وكذلك إخبار غير الأنبياء من الأحبار والرهبان.

وكذلك إحبار الْجن والْهَواتف الْمُطلقة.

وإخبار الكهنة كسطيح وشق وغيرهما.

وكذلك الْمَنَامات وتعبيرها كمنام كسرى وتعبير الْموبذان.

وكذا إخبار الأنبياء الْمُتَقدمين بمَا مَضَى وما عبر هو من أعلامهم اله (٢).

### \* الأصل الثاني:

الْمَرجع فِي معرفة هذا الباب هو الرَّسُول ﷺ وما جاء عنه؛ فلا يرجع فيه إلَى:

- أخبار أهل الكتاب.
- ولا إلَى الرؤى والْمَنَامات.
- ولا إلَى الأحاديث الضعيفة والْمَوضُوعَة.

\_

وَرَآهَا النَّاسُ -يَعْنِي: آمَنُوا أَجْمَعُونَ-؛ فَلَالِكَ حِينَ لا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَائُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا؛ فَلا يَتَبَايَعَانِه، وَلا يَطْوِيَانِه، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبِنِ لِقْحَتِهِ فَلا يَطْعَمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلا يَسْقِي فِيه، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُو يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلا يَسْقِي فِيه، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فيه فَلا يَطْعَمُهَا #.

- (١) مطبوع، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠١هـ).
- (٢) مَحمُوع الفتاوي (١١/٥/١٠-٣١٨) باختصار ي<mark>سير</mark> جدًّا، وما بين الْمَعقُوفتين زيادة للإيضاح.

- 1 7 -

- ولا إلَى القياس.

- ولا إلَى التحليلات السياسيَّة، أو الاقتصاديَّة، أو الاجتماعيَّة؛ إذ أحاديث الفتَن وأشراط السَّاعَة وما يكون من ملاحم هو من الدِّين، والدِّين توقيف.

فكل ما صحَّ عن النَّبِي ﷺ أنه أخبر بوقوعه؛ الإيْمَان به واجب على كل مسلم، سواء أدركته عقولنا، أو لَمْ تُدركه.

وذلك من تَحقيق الشُّهَادة بأنه رسول الله.

وقد قَالَ الله تَعَالَى: ﴿ وَمَا يَنظِقُ عَنِ ٱلْهَوَيَنَ أَرْبَيُّ إِنَّا هُوَ إِلَّا وَحْتُى يُوحَىٰ ﴾ [النحم:٣-٤].

وقال الله تعَالَى: ﴿ وَمَا مَالنَّكُمُ ٱلزَّسُولُ فَحَدُرُهُ وَمَا نَهَنَّكُمْ عَنْهُ فَأَنَّهُواْ ﴾ [الحشر:٧].

عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: ﴿ اَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْه رَجُلُ شَدِيدُ بَيَاضِ الشِّيَابِ، شَديدُ سَوَادِ النَّتَّعَرِ، لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلا عَلَيْه مَنَّا أَحَدُ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَجَذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَحْبِرْنِي عَنِ الإِسْلامِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الإِسْلاَمُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُقيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً.

قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَن الإِيْمَانِ؟

قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّه.

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَن الإِحْسَانِ؟

قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

قَالَ: فَأَخْبرْني عَن السَّاعَة؟

قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائل.

قَالَ: فَأَخْبرْني عَنْ أَمَارَتهَا؟

قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَان.

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ قُالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دينَكُمْ #<sup>(١)</sup>.

ومَحل الشاهد فِي الْحَديث: قوله: {فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ #.

ووجه الدلالة: أنه ذكر في الْحَديث سؤاله عن السَّاعَة وعن أَمَارَاتِهَا، وعَدَّ هذا من الدِّين، وأمور الفتَن وأحوالُهَا، والْمَلاحم كلها من شأن السَّاعَة، فهي من الدِّين، الذي ليس لأحد أن يتكلم فيه من عند نفسه، والله أعلم.

#### \* الأصل الثالث:

أن أحاديث الفتن مثل الأحاديث الأخرى، لابد من جَمع رواياتِهَا فِي الْمُوضُوع الواحد، حتَّى يُوقف عَلَى الْمُرَاد منها.

ومعلوم أنَّ من أفضل طرق تفسير الْحَديث: شرح الْحَديث بالْحَديث، فما أَجْمِلَ أو الْحَديث قَمَّرَ فِي الباب (٢)، وهذه الْحَتُصِرَ فِي رواية فُسِّرَ فِي رواية أخرى، أو يفسر الْحَديث بحَديث آخر فِي الباب (٢)، وهذه أعلى طرق شرح الْحَديث، وأفضلها على الإطلاق، وأسلمها من الوقوع في الْخَطأ (٣).

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم في كتاب الإيْمَان، باب: الإيْمَان، والإسلام، والإحسان، حديث رقم (٨).

<sup>(</sup>۲) الأمثلة على هذا كثيرة، وأكتفي هنا بالإشارة العامَّة؛ فانظر: (الإحسان ١٨٨/٨)، فتح الباري (١/٥٠، ٧٤، ٥٧) الأمثلة على هذا كثيرة، وأكتفي هنا بالإشارة العامَّة؛ فانظر: (الإحسان ١٨٨/٨)، فتح الباري (١/٥٧)، ٥١، ١٥٩)، (١٢١/٤).

<sup>(</sup>٣) وقد تكلمت عن طرق شرح الْحَديث فِي كتابِي \$علم شرح الْحَديث وروافده#، وقد أجيز -بِحَمد لله-للنشر في معهد البحوث، ضمن مطبوعات مركز الدراسات والبحوث الإسلامية.

قال الإمام أحْمَد بن حنبل (ت٤٠٢هـ) -رَحمَه الله-: \$الْحَديث إذا لَمْ تَجتَمع طرقه لَمْ تفهمه، والْحَديث يُفسر بعضه بعضًا # اه (١).

قال ابن حزم (ت٥٦٥ه) -رَحِمَه الله تعَالَى- فِي معرض كلام له عن الأحاديث الْمُتعَارضَة، وكيف ينبغي أن يصنع مع الأحاديث حتَّى تفهم عَلَى وجهها: \$تأليف كلام رسول الله عليه وضم بعضه إلَى بعض، والأخذ بجَميعه فرض لا يَحل سواه# اه(٢).

قال القاضي عياض (ت٤٤٥ه) -رَحِمَه الله-: \$الْحَديث يُحكم بعضه على بعض، ويُبين مُفسره مشكله#.

وقال فِي موضع آخر: \$فالْحَديث يُفسِّر بعضه بعضًا، ويرفع مُفَسره الإشكال عن مُحمله ومُتشَابهه #.

وقال عند شرح حديث: ﴿ وقد جاء مُفسرًا فِي الْحَديث بِمَا لا يُحتاج إِلَى غيره # اه (٣). قال ابن أبي شَامَة (ت٥٦٦ه) -رَحِمَه الله -: ﴿ الْفَاظُ الْحَديث باختلاف طرقه تُفَسِّر بعضها بعضًا، ما لَمْ يَدل دليل على وَهم بعض الرُّواة فِي بعض الألفاظ الَّتِي يتوهم فيها تفسير ما أحْمَله غيره؛ ويُحمل على غلط ذلك الراوي لروايته ذلك الْحَديث بالْمَعنَى الذي فهمه وأخطأ فيه، وإنَّمَا الْمَعنَى غير ذلك # اه (٤).

<sup>(</sup>١) الْجَامع لأخلاق الراوي وآداب السَّامع (٢١٢/٢)، وهذه العبارة أوردها الْخَطيب -رَحِمَه الله- فيما يتعلق بِجَمع الطرق والأسانيد، ولا مانع من فهمها على العُمُوم بِمَا يشمل الْمَثْن، بل هي فِي الْمُتون من باب أولَى.

<sup>(</sup>٢) الْمُحَلِّي (٣/ ٢٤).

<sup>(</sup>٣) هذه النقول الثلاثة عن عياض من خلال كتابه \$إكمال الْمُعلم#، أوردها صاحب \$مَنهَجيَّة فقه الْحَديث عند القاضي عياض في إكمال الْمُعلم بفوائد مسلم# حسين بن مُحَمَّد الشواط (ص٩٣٣).

<sup>(</sup>٤) البسملة (الكبير)، مَخطوط، لوحة (٥/أ)، (وقد حُقق فِي جامعة أم القرى فِي رسالتين لنيل درجة الْمَاحستير، القسم الأول منه للطالب مُحَمَّد زبير أبو الكلام، والذي توفِّي عقب مناقشته بعام -رَحِمَه الله وأسكنه فسيح جناته-، والقسم الثاني للطالب فريح بن عبد الْمُحسن الفريح، ثُمَّ لَمْ يَتَيسَّر له إتَّمَامه،

قال ابن دقيق العيد (ت٧٠٢ه) -رَحِمَه الله-: \$الْحَديث إذا اجتمعت طرقه فَسَّر بعضُهَا بعضًا # اه (١).

وقال ابن قيم الْجَوزية (ت ٥ ٥ هـ) -رَحِمَه الله-: \$الأولَى تفسير كلام النَّبِي ﷺ بعضه ببعض #اه<sup>(٢)</sup>.

وفي طرح التثريب<sup>(٣)</sup>: \$الروايات يُفَسِّر بعضها بعضًا، والْحَديث إذا جُمعت طرقه تبين الْمُرَاد منه# اه.

وفي موضع آخر منه: \$الروايات يُفسِّر بَعضُهَا بعضًا# اه<sup>(٤)</sup>.

وقال الْحَافظ ابن حجر العسقلاني (ت٢٥٨ه) -رَحِمَه الله-: \$إنَّ الْمُتَعِين على مَن يَتَكَلم على الأحاديث أن يَجمع طرقها، ثُمَّ يَجمع ألفاظ الْمُتُون إذا صَحَّت الطرق، ويشرحها على أنه حديث واحد، فإنَّ الْحَديث أولَى ما فُسِّر بالْحَديث# اه<sup>(٥)</sup>.

وقال -رَحِمَه الله-: \$الأحاديث إذا ثبتت وجب ضم بعضها إلَى بعض؛ فإنَّهَا فِي حُكم الْحَديث الواحد، فيحمل مطلقها عَلَى مقيدها؛ ليحصل العمل بِجَميع ما في مَضمُونهَا، وبالله التوفيق# اه(٢).

فأخذه من بعده الطالب مُحَمَّد الصعب، وقد أتَمَّه -بِحَمد الله-، ونوقشت رسالته في الفصل الأول من العام الدراسي (١٤٢٥-١٤٢٦هـ)، وقد علمت قبل أيام من هذه الندوة بوفاة الطالب فريح بن عبد الْمُحسن الفريح؛ فأسأل الله له الْمَغفرة والرَّحْمَة).

\_\_\_

<sup>(</sup>١) إحكام الأحكام (١/١١).

<sup>(</sup>٢) تَهذيب السنن (٥/٩٤).

<sup>.(1.1/</sup>٤)(٣)

<sup>(</sup>٤) طرح التثريب (١١٩/٤).

<sup>(</sup>٥) فتح الباري (٦/٥٧٦).

<sup>(</sup>٦) فتح الباري (٢٧٠/١١).

ومن أمثلة هذا الأصل ما ذكره الأخ مشهور حسن سلمان فِي كتابه \$العراق فِي أحاديث الفتن والآثار#، أذكره بتخريْجه -جزاه الله خيرًا-.

عن ابن عمر، قال: ذكر النَّبِي ﷺ قَالَ: ﴿اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي النَّالِثَة -: هُنَالِكَ لَنَا فِي يَمِننَا. قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَفِي نَجْدِنَا؟! -فَأَظُنُّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَة -: هُنَالِكَ النَّالِةَ وَرُنُ الشَّيْطَانِ لللهِ لفظ البخاري (۱).

فهنا ذكر لفظ: \$نَجد# فاستغل هذا بعض أهل البدع والأهواء وطعن في دعوة الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب؛ بدعوى أنَّهَا من الأرض الْمَوصُوفَة بأنَّ منها الزلازل والفتَن، ولكن هذا لا يصح لثبوت تفسير \$نَجد# فِي الْحَديث بأنَّهَا العراق، لا نَجد اليمامة؛ وذلك في رواية للحديث نفسه.

عن ابن عمر t لفظه: \$ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَننَا. فَقَالَهَا مِرَارًا، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَة أُو الرَّابِعَة، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَفِي عِرَاقِنَا؟ قَالَ: إِنَّ بِهَا الزَّلازِلَ وَالفِتَنَ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ #(٢).

<sup>(</sup>۱) أخرجه البخاري فِي كتاب الاستسقاء، باب: ما قيل فِي الزلازل والفَتَن، حديث رقم (۱۰۳۷)، وكتاب الفَتَن الفَتَن، باب: قول النبِي ﷺ: \$الفتنة من قبَل الْمَشرق#، حديث رقم (۷۰۹٤)، ومسلم فِي كتاب الفتَن وأشراط السَّاعَة، باب: الفتنة من الْمَشرق من حيث يطلع قرن الشيطان، حديث رقم (۲۹۰۵).

<sup>(</sup>۲) قال مشهور فِي كتابه \$العراق فِي الأحاديث والآثار#: \$أخرجه الطبرانِي في (الكبير) (٣٨٤/١٣) رقم (١٣٤٢). من طريق إسْمَاعيل بن مسعود: ثنا عبيد الله بن عبد الله بن عون، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر t. وهذا إسناد حيَّد، عبيد الله معروف الْحَديث. قاله البخاري فِي (التاريخ الكبير) (٣٨٨/٥) رقم (١٢٤٧)، وقال ابن أبِي حَاتِم فِي (الجرح والتعديل) (٣٢٢/٥) عن أبيه: صَالِح الحديث.

وتابعه أزهر بن سعد أبو بكر السمان فِي روايته عن أبيه (عبد الله بن عون)، أخرجه البخاري (٢) (١٠٣٧، ٥٩ كاب، -ومن طريقه أبو الْمَعَالِي الْمَقدسي فِي (فضائل بيت الْمَقدس) (ص٤٣)، وحَمَال الدين الْمَرَاكشي فِي (تُخريْجه مَشيخَة الإمام الْمَرَاغي) (ص٤١٤)-، والترمذي (٣٩٤٨)، وأحْمَد (٢١٨/٢)

وعن سَالِم، عن ابن عُمَر مَرفوعًا لفظه: \$اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَكَّتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِّتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنا. فَقَالَ رَجُلُّ: يَا رَسُولَ الله! وَفَي عَرَاقِنَا. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَرَدَّدَهَا ثَلاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ الرَّجُلُ: وَفِي عِرَاقِنَا. فَيُعْرِض عَنْهُ، فَرَدَّدَهَا ثَلاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ الرَّجُلُ: وَفِي عِرَاقِنَا. فَيُعْرِض عَنْهُ، فَقَالَ: بَهَا الزَّلازِلُ وَالْفَتَنُ، وَفِيهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ #(١).

=

وابن حبَّان (٧٢٥٧-الإحسان)، والبغوي في (شرح السنَّة) (٢٠٦/١٤) رقم (٢٠٠١)، وابن حُميع في (معجم شيوخه) (ص٣٢٥-٢٨٦/١٥) رقم (٢٩٧) -ومن طريقه الذَّهبِي في (السير) (٢٨٦/١٥-٢٨٧،) (معجم شيوخه) وابن عساكر (٣٢١-١٣٤، ١٣٤)، وصَحَّحوه جَميعًا، عدا أحْمَد وابن عَساكر، وعند جَميعهم: (نُجدنا)، مكان (عراقنا)، وهي هي، ووقع التصريح به في بعض روايات سَالِم بن عبد الله، عن أبيه #.

(۱) قال مشهور في كتاب \$العراق في الأحاديث والآثار#: \$أخرجه الفسوي في (المعرفة والتاريخ) (۲٤٦/۲ وأبو ٧٤٧)، والْمُخلص في (الفوائد الْمُنتقاة) (ج٧/ق٢-٣)، والْجرجَانِي في (فوائده) (ق٤٦/١ب)، وأبو نعيم في (الْجِلية) (١٣٣/٦)، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (١٣٠/١، ١٣٠-١٣١)، ط. دار الفكر، من طريق توبة العنبري، عن سَالِم، عن ابن عمر t. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وتوبع توبة، تابعه زياد بن بيان، أخرجه الطبرانِي في (الأوسط) (٤٥٥٤-٢٤٦) رقم (٢٤٥٨)، ط.

وتوبع توبة، تابعه زياد بن بيان، اخرجه الطبراني في (الأوسط) (٢٤٦-٢٤٦) رقم (٢٠٩٨)، ط. الحرمين، وأبو الطاهر الذهلي -ومن طريقه ابن عساكر (١٣١/١)- من طريق حَمَّاد بن إسْمَاعيل بن علية، قال: أنا أبي، قال: نا زياد بن بيان قال: نا سَالِم .. به، ولفظه: \$صلى النَّبِي ﷺ صلاة الفجر، ثُمَّ انفتل، فأقبل على القوم، فقال: ... وذكره، وفي آخره: \$فقال رجل: والعراق يا رسول الله؟! قال: من ثَمَّ يطلع قَرنُ الشيطان، وتُهيجُ الفتن #.

وقال عقبه: (لَمْ يرو هذا الْحَديث عن زياد بن بيان إلاَّ إسْمَاعيل بن علية، تفرد به ابنه حَمَّاد)!

قلت: ليس كذلك، فقد رواه عن إسْمَاعيل بن علية: عمر بن سليمان الأقطع أيضًا.

أخرجه أبو علي الْحَرانِي فِي (تاريخ الرقة) (ص٩٥- ٩٦) رقم (١٤٥)، وابن عساكر فِي (تاريخ دمشق) (١٣٢/١)، وابن العديْم فِي (بغية الطلب) (٣٤٣-٣٤٣) من طريق سليمان بن عمر بن حالد الأقطع: نا إسْمَاعيل بن إبراهيم بن علية .. به مثله. وهذا إسناد جيد، وأخرجه الربعي فِي (فضائل الشام) (٢٠/١) من هذا الطريق # اه.

#### \* تنبیه:

من الْخَطأ حصر العراق بِحُدُوده الْجُغرافية اليوم، ونسيان مُسَمَّى \$العراق# وحدوده آنذاك، وتناسي الأحاديث الَّتي فيها ذكر عموم جهة \$الْمَشرق#(١).

ويدل على هذا: ما جاء عن سعيد بن الْمُسيب قال: قال أبو بكر: \$هل بالعراق أرض يُقَال لَهَا: خراسان؟ قالوا: نعم. قال: فَإِنَّ الدَّجَّال يَخرُج منها (٢).

(١) نبَّه على ذلك الأخ مشهور حسن سلمان في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار #.

(۲) قال مشهور في كتابه \$العراق ...#: \$أخرجه ابن أبي شيبة في (الْمُصنَف) (٢٥٤/٨) ، ط. دار الفكر بسند صحيح، ثُمَّ قال: دلت أحاديث وآثار كثيرة صحيحة على خروج الدَّجَّال من (خُراسان) و(أصبهان)، وهبوطه (خوز) و(كرمان) -وهي جَميعًا الآن في (إيران)، وسيأتي التعريف بها-، ويَنْزل قرية (كوثا) -وهي في نَحو منتصف الطريق بين (الْمَحَاويل) و(الصويرة)، وهي على (٢٦) كيلو مترًا من الأولَى، وتعرف اليوم بــ: (تل إبراهيم) و(تل حبل إبراهيم)؛ لوجود مرقد عليه قُبة فِي أعلى التل ينسب إلَى إبراهيم. انظر: (بلدان الْخلافة الشرقية) (ص ٤٤ - ٥٥).

وسُمِّي بــ: (حلة) بين العراق والشام، ويدخل الأردن، ويبدأ هلاكه بــ: (عقبة أفيق) وهي قرية من حوران فِي طريق (الغور)، والعامة تقول: (فيق)، تنزل هذه العقبة إلَى (الغور) وهو الأردن، وهي عقبة طويلة نَحو ميلين. أفاده ياقوت في (معجم البلدان) (٢٣٣/١).

ثُمَّ يَتَحَوَّل إلَى فلسطين، ويتم هلاكه في مدينة (اللد)، ويسبقها -والله أعلم- إتيانه الْحِجَاز، ونزوله بسبخة في الْمَدينة -هي (سبخة الْحرف) غربي حبل أحد-، وتفصيل ذلك حديثيًّا يطول، وأكتفي بالإحالة على الْمَصادر الآتية:

 ففي هذا الأثر أن (خراسان) من العراق، وهي (عراق العجم)، كما قدمناه آنفًا. وأخرج حنبل بن إسحاق في آخر جزئه \$الفتن# (ص١٦٥-١٦٦) رقم (٥٠)، قال: حدثنا قبيصة وحجاج، قالا: حدثنا حَمَّاد بن سلمة، عن أبي غالب قال: \$كنت أمشى مع نوف بن فضالة، ولا أعرفه، حتى انتهيت إلَى (عقبة أفيق)(١)،

=

و(١٨/١٤)، الْمُتفق والْمُفترق للخطيب (١٤٢٨/٣)، غريب الْحَديث للحربِي (١١٢٧/٣)، الْمُعجم الكبير (٩٨/١)، الكنّى للدولابِي (٩٨/١)، الكبير (٩٨/١)، الكنّى للدولابِي (٩٨/١)، الكبير (٩٨/١)، الدَّجَّال لعبد الغني الْمَقدسي (ص٧٣).

وانظر أيضًا: مَجمع الزوائد (٣٣٨/٧، ٣٤٠-٣٥٠)، كنْز العُمال (٣١٢-٣١٦)، والفَتَن والْمَلاحم (٢٢/١٠) وانظر أيضًا: مَجمع الزوائد (٣٢/١٠) والنَّحَاف الْخِيرة الْمَهرَة (٢٩٢/١٠- ٢٩٢/١) وما بعدها لابن كثير، جامع الأصول (٣٤٦/١٠)، وإثْحَاف الْخِيرة الْمَهرَة (٣٠/١٠) وما بعدها لابت الدَّجَّال (٩٥، ٢٩٤)، باب: من أين يَخرج الدَّجَّال وما جاء فِي نزوله (خوز) و(كرمان)، قصة الْمَسيح الدَّجَّال (٩٥، ١٤٤).

بقي بعد هذا التنبيه على أن سعيد بن الْمُسيب لَمْ يدرك أبا بكر، وأن في بعض هذه الْمَوَاطن ذكرًا لـــ: (العراق) مقرونًا بـــ: (الدحال)، وليس من هَمِّي تتبع ذلك على وجه فيه تفصيل، وتكفي هذه الإشارة. وانظر: الأثر اللاحق، والله الْمُوَفق". وانظر في (العراق) و(الْمَهدي): مسند أبي يعلى (١٩٤٠)، إتْحَاف الْخِيَرة الْمَهَرة (٢٨٣/١٠) رقم (٩٩٧٣).

وورد فِي ذلك آثار عديدة أيضًا، منها ما أخرجه مُسدد -كما فِي (إِنْحَاف الْخيرة) (٢٠٩/١) رقم (٩٨٣٥)-عن عبد الله الْملطي: شاطئ الفرات طريق بقية الْمُؤمنين هرابًا من الدَّجَّال# اهـ.

(۱) قال مشهور حسن سلمان في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#: \$عقبة أفيق -بفتح أوله وكسر ثانيه-، أخرج أحْمَد (٢٢١/٥)، وابن أبي شيبة (١١٧/١)، والْحَربي في (غريبه) (٢٢١/٣)، والروياني أخرج أحْمَد (٢٢١/٥)، وابن أبي شيبة (٢٧)، والطبراني في (الكبير) (٩٨/٧) رقم (٤٣٩/١)، وحنبل بن إسحاق في (الفتن)، رقم (٢٧)، والطبراني في (الكبير) (٩٨/٧) رقم (٩٨/١)، والدولابي في (الكني) (١٩٨١)، وأبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة) (٢٥٤/٣) رقم (١٩٣١)، والدولابي في (الكني) (١٨/٨)، وابن عساكر (٢٢٩/٢)، وعبد الغني المقدسي في (أحبار الدَّجَّال) (ص٧٧) بسند حسن من حديث سفينة، ضمن حديث أوله: \$ألا إنه لَم يأت نبي قبلي إلاَّ حَذَّر أمته الدَّجَّال ... #، وفيه عن الدَّجَّال: \$ثمَّ يسير حتَّى يأتِي الشام، فيهلكه الله عند عقبة أفيق#. وإسناده لا بأس به. قاله ابن

فقال: هذا الْمُكَان الذي يقتل فيه الدَّجَّال.

فقلت: من أنت؟

فقال: أنا نوف.

فقلت: يرحَمُك الله، ألا أحبرتني حتَّى أسامرك وأذاكرك، وأحْملَ عنك!

فقال: من أنت؟

فقلت: من أهل البصرة.

فقال: هل إلَى حنبكم جَبَل يُقَال له: (سَنير)؟

فقلت: سنام.

فقال: هو هو، فقال: هل إلَى حنبكم نَهر يُقَال له: (الصَّفِي)؟

فقلت: صفوان.

فقال: هو هو، أما إنَّهُمَا يسيران -أي: يكونان- مع الدَّجَّال طعَامًا وشرابًا، وهو حبل ملعون، وهو أول حبل وُضع في الأرض.

ثُمَّ يَنْزِل عيسى **U** فيمكث فِي الأرض أربعين صباحًا، اليوم كالسَّاعَة، والشَّهر كالْجُمُعة، والْجُمُعة كاليوم#(١).

=

كثير فِي (البداية والنهاية) (٩٧/١)، وقال الْهَيثمي فِي (الْمَجمَع) (٣٤٠/٧): (رحاله ثقات، وفِي بعضهم كلام لا يضر). وانظر: (إِتْحَاف الْمَهرَة) (٥٤٧/٥) رقم (٩٩١٠)، (كنْز العُمَّال) (٣١٢-٣١٦) وعزاه للطيالسي# اه.

<sup>(</sup>۱) قال مشهور في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#: \$وأخرجه نعيم بن حَمَّاد في (الفتَن) (١٥٦٩) ط. الزهيري، ورقم (١٥٦٦) ط. التوفيقية: حدثنا عبد الصَّمد، عن حَمَّاد .. به مُختَصرًا، وإسناده حسن. أبو غالب اسْمُه: حَزَوَّر، تابعي شامي، صاحب أبي أمامة صُدَي بن عجلان، وأما نوف فهو البكالي الْحُميدي، من أهل دمشق، وهو ابن امرأة كعب الأحبار، كان عالِماً، ويروي كثيرًا من الإسرائيليات، ترحَمَته مطولة في (تاريخ دمشق) (٣١٣-٣٠٣) # اه.

و\$جبل سنير# أو \$سنام# هو جبل مشرف على البصرة، إلى جانبه ماء، ويقال: إنه أول ماء يرده الدحال من مياه العرب<sup>(۱)</sup>، ويسمى اليوم \$جبل السلام#، وهو بالقرب من \$صفوان#، وهي مدينة اليوم من مدن \$الكويت#، وكانت في زمن التابعين -كما يظهر من الْمُحَاورة الْمَذكورة - ضمن العراق.

#### \* نكتة مهمة:

وهنا نكتة مهمة، لابد من بيانها والتركيز عليها (٢) وهي:

[إنه لا يقول مسلم بذم علماء العراق؛ لما ورد فيها، وأكابر أهل الحديث وفقهاء الأمة، وأهل الجرح والتعديل أكثرهم من أهل العراق]<sup>(٣)</sup>.

و [الفضل والتفضيل باعتبار الساكن يَختلف وينتقل مع العلم والدِّين، فأفضل البلاد والقرى فِي كل وقت وزمان أكثرها علمًا، وأعرفها بالسنن، والآثار النبويَّة، وشر البلاد أقلها علمًا، وأكثرها جهلاً وبدعة وشركًا، وأقلها تَمسُّكًا بآثار النبوَّة، وما كان عليه السَّلف الصَّالِح، فالفضل والتفضيل يعتبر بِهَذَا فِي الأشخاص والسكان](٤).

و[الذم إنَّمَا يَقَع فِي الْحَقيقة عَلَى الْحَال لا على الْمَحل](٥).

وقد قال سلمان الفارسي لأبِي الدرداء حينما دَعَاه أن يُهَاجر من العراق إلَى الشام: \$أمَّا بعد؛ فإنَّ الأرض الْمُقَدسة لا تقدس أحدًا، وإنَّما يُقدِّس الإنسانَ عملُه $^{(7)}$ .

<sup>(</sup>١) انظر: معجم البلدان (٢٦٠/٣)، معجم ما استعجم (٧٥٨/٢). مشهور.

<sup>(</sup>٢) ذكرها الأخ مشهور في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#.

<sup>(</sup>٣) مصباح الظلام (٣٣٦). مشهور.

<sup>(</sup>٤) منهاج التأسيس والتقديس (ص٩٢). مشهور.

<sup>(</sup>٥) من كلام الشيخ عبد الرَّحْمَن بن حسن <mark>قاله</mark> في \$مَجمُوعَة الرَّسَائل والْمَسَائل# (٢٦٤/٤ -٢٦٥). مشهور.

<sup>(</sup>٦) قال مشهور حسن سلمان فِي كتابه \$العراق فِي الأحاديث والآثار#: \$أخرجه ابن أبِي شبية فِي (الْمُصنف) (١٨٢/٨) —

#### \* الأصل الرابع:

أخبار الفتَن والْمَلاحم وأشراط السَّاعَة بيَّنهَا الرَّسُول ﷺ بَيَانًا شافيًا، وحَالُهَا كحال غيرها؛ فيها الْمُحكم، وفيها الْمُتَشَابه الذي ينبغي أن يُرَدَّ إِلَى الْمُحكم.

ولَمَّا ذكر ابن قتيبة (ت٢٧٦ه) -رَحِمَه الله- الْمُتَشَابِه فِي القرآن العظيم، وما فيه من غُمُوض يزول برده على الْمُحكَم قال: ﴿وعلى هذا الْمِثَالَ كلام رسولَ الله ﷺ، وكلام صحابته والتابعين، وأشعار الشعراء، وكلام الْخُطباء، ليس منه شيء إلا وقد يأتي فيه الْمَعنَى اللطيف الذي يَتحَيَّر فيه العَالِم الْمُتقَدِّم، ويفر بالقصور عنه النقاب الْمُبرز # اه (۱).

وذكر ابن حَجَر أَنَّ الْمَقبول من الْحَديث إن سلم من الْمُعَارِضَة هو الْمُحكَم (٢). قال السيوطي (ت ١ ٩٥) رحمه الله، في ألفيته:

=

ط. دار الفكر، والدينوري فِي (الْمُجَالسة) (٢٠-٦٩/٤) رقم (١٢٣٨) بتحقيقي -ومن طريقه ابن عساكر فِي (تاريخ دمشق) (١٠٠١)- عن أبِي خالد، عن يَحيَى بن سعيد، عن عبد الله بن هبيرة .. به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي -ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (١٥٠/١)-: نا داود بن عمرو، نا أبو شهاب الْحَناط، عن يَحيَى بن سعيد .. به مُطولاً.

وأخرجه عبد الله بن أحْمَد فِي (زوائد الزهد) (٩٠/٢) ط. دار النهضة -وعنه وكيع فِي (أخبار القضاة) (٢٠٠/٣)، وأبو نعيم فِي (الحلية) (٢٠٥/١)-: حدثنِي مُصعب بن عبد الله، حدثنِي مالك بن أنس: أن أبا الدرداء كتب ... وذكره مُطولاً. وهذا مرسل.

فيه عبد الله بن هبيرة ولد سنة الْجَماعة -صلح الْحَسن ومعاوية سنة إحدى وأربعين-، ومات سنة ست وعشرين وماثة؛ فأنَّى له شُهُود مثل هذا الْخَبَر؟ انظر: (تُهذيب الكمال) (٢٤٣/١٦) (٢٤٤-٢٤٣) اه.

(۱) مشكل القرآن (ص۸۷).

(٢) نزهة النظر (العتر-ص٧٣).

وغير ما عورض فهو الْمُحكم ترجم فِي علم الْحَديث الْحَاكم (۱) ومنه ذو تشابه لَم يعلم تأويله؛ فلا تكلم تسلم مثل حديث: \$انزل القرآن (۲) مثل حديث: \$انزل القرآن (۲)

قال أحْمَد شاكر -رَحِمَه الله-: \$من الْحَديث: الْمُتشَابه، كمتشابه القرآن، وهو ما لا سبيل إلَى معرفة حقيقة الْمُرَاد منه، وينبغي للوَرِع أن يقف عن الكلام فيه خوف الزلل# اه<sup>(٣)</sup>.

وسألت أبا عبد الرَّحْمَن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢١هـ) -رَحِمَه الله-: هل يصح أن يُقَال في الْحَديث: مُحكم ومتشابه؟

فأجاب: لا مانع من ذلك، إذا عرف الْمُرَاد من الْمُحكَم ومن الْمُتشابه! # اه<sup>(٤)</sup>. قال أحْمَد بن حنبل (ت٢٤١ه) -رَحِمَه الله-: \$الْمُتَشَابه: الذي يكون فِي موضع كذا؛ مُختَلف. والْمُحكَم: الذي ليس فيه اختلاف #(٥).

\* يطلق على الحديث أنه مُحكَم أو متشابه باطلاقات ثلاثة، وهي التالية:

- الأول: الْمُتشَابه: هو الْمَنسُوخ، ومقابله الْمُحكَم: وهو الثابت حكمه (٦)،

(١) لَم يذكر الْحَاكم فِي كتابه \$معرفة علوم الْحَديث# نوع الْمُحكَم والْمُتشَابه، إنَّمَا عقد النوع الثلاثين من علوم الْحَديث فِي الأخبار الَّتِي لا مُعَارض لَهَا بوجه من الوجوه، وعقد النوع التاسع والعشرين فِي سنن

- Y £ -

لرسول الله ﷺ يعارضها مثلها. (٢) ألفية السيوطي في علم الْحَديث (مع شرح الشيخ أَحْمَد شاكر) (ص٢١٢).

<sup>(</sup>٣) شرح أحْمَد شاكر لألفية السيوطي (ص٢١٢).

<sup>(</sup>٤) وذلك فِي زيارته -رَحِمَه الله- للديار السعودية عام (١٤١٠هـ) عبر الْهَاتف، لَمَّا كان فِي جدة فِي بيت صهره.

<sup>(</sup>٥) مسائل أحْمَد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ (١٦٦/٢).

<sup>(</sup>٦) رسوخ الأحبار فِي منسوخ الأخبار (ص١٤٠-١٤١).

وهنا الإحكام فِي إبقاء الْحُكم عند مَن قابله بالنسخ الذي هو رفع ما شرع، وهو اصطلاحي.

- الثاني: الْمُتشَابه: ما ترك ظاهره لِمُعَارض راجح، ومقابله الْمُحكَم، فالعام الْمُحكم، فالعام الْمُخصص مُتشَابه، والْمُخصص مُحكم، والْمُطلق الْمُقيد مُتشَابه، والْمُقيد مُحكم، والْمُحمل متشابه، وإحكامه رفع ما يتوهم فيه من الْمَعنَى الذي ليس بمُرَاد.

- الثالث: الْمُتشَابه من جهة غُمُوض اللفظ، أو الاشتراك، أو التُواطؤ (١).

ويُمكن أن يعود هذا \$الثالث# إلَى \$الثاني# فيصير للمتشابه إطلاقان:

- الأول: وهو الْمَنسُوخ، ويُقَابله الناسخ مُحكم.

- والثاني: ما ترك ظاهره لِمُعَارض راجح، أو لغموض اللفظ من جهة الاستدلال أو التواطؤ، وهو من جُملة الْمُجمل، والله أعلم.

#### ويتحرر من هذه الإطلاقات:

أن الْمُتشَابِه: ما يفتقر للوصول إلَى معناه الْمُرَاد منه إلَى غيره.

والْمُحكم هو: الذي لا يُحتَاج للوقوف على معناه الْمُرَاد منه إِلَى غيره.

ولذلك كان حكم الْمُتشَابه أن يُرَدُّ إِلَى الْمُحكَم؛ ليبينه ويزيل اشتباهه.

#### ومن الدليل على بيان الرسول ﷺ لأمور الفتن ما جاء:

عَنْ أَبِي وَائِل، عَن حُذَيْفَةَ t قَالَ: \$لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلاَّ ذَكَرَهُ، عَلَمَهُ مَنْ عَلَمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ، إِنْ كُنْتُ لأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسيتُ فَأَعْرَفُ مَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَآهُ فَعَرَفَهُ #.

وعند مسلم: عَنْ ابْنِ شِهَابِ: أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْحَوْلانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: \$ وَاللَّهِ إِنِّي كَانَةُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلاَّ

<sup>(</sup>١) انظر: مُجمُوع الفتاوي (٢٧٢/١٣).

أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّه عَلَيْهِ أَسَرَ إِلَيَّ فِي ذَلكَ شَيْعًا لَمْ يُحَدِّنَٰهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّه عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّه عَلَيْهِ وَهُوَ يَعُدُّ الْفَتَن: قَالَ -وَهُوَ يُحَدِّنُ مَحْلسًا أَنَا فِيهِ عَنْ الْفَتَنِ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّه عَلَيْهُ وَهُوَ يَعُدُّ الْفَتَنَ مَعْهُنَّ فَتَنَّ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ؛ مِنْهَا صِغَارٌ، وَمِنْهَا كَبَارٌ. قَالَ مَنْهُنَّ ثَلاثٌ لا يَكَدُن يَذَرْنَ شَيْئًا، وَمَنْهُنَّ فَتَنَّ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ؛ مِنْهَا صِغَارٌ، وَمِنْهَا كَبَارٌ. قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أُولَئكَ الرَّهُ شُكُ كُلُهُمْ غَيْرِي #(١).

وعَنْ طَارِق بْنِ شِهَابِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ لَ يَقُولُ: \$قَامَ فِينَا النَّبِيُّ عَلَيْهُ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ؛ حَفِظَ ذَلكَ مَنْ حَفظَهُ، وَنَسيَهُ مَنْ نَسيَهُ #(٢).

## ومن الأمثلة على الْمُتشَابه:

مَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُود: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ مَا مِنْ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّة قَبْلِي إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا فِي أُمَّة قَبْلِي إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخُلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لا يَفْعَلُونَ مَا لا يَؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُو مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ فَهُو مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلكَ مِنْ الإِيْمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلَ #(٣).

فقوله: ﴿ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيدِهِ ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ #: من الْمُتشَابه ؛ إذ ظاهره غير مُرَاد، فالنصوص كثيرة تأمر بالصبر على جَور الأئمَّة، وترك الْخُرُوج عليهم، بينما هذا الْحَديث يدل عَلَى جهاد الأمراء باليد.

<sup>(</sup>١) أخرجه البخاري فِي كتاب القدر، باب: وكان أمر الله قدرًا مقدورًا، حديث رقم (٦٦٠٤)، ومسلم فِي كتاب الفتَن وأشراط السَّاعَة، باب: إخبار النَّبي ﷺ فيما يكون إلَى قيام السَّاعَة، حديث رقم (٢٨٩١).

<sup>(</sup>٢) أخرجه البخاري فِي كتاب بدء الْخَلق، باب: ما جاء في قوله: ﴿ أَنْ اللَّهُ اللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ا

<sup>(</sup>٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيْمَان، باب: بيان كون النهي عن الْمُنكر من الإيْمَان، حديث رقم (٥٠).

وقد استنكر الإمام أحْمَد إسناد هذا الْحَديث، وقال: \$وهذا الكلام لا يُشبه كلام ابن مسعود، ابن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: \$اصْبرُوا حَتَّى تَلْقَوني #(١).

قال ابن رجب (ت٥٩٥ه) -رَحِمَه الله-: \$وقد يُجَابِ عن ذلك بـ: أن التغيير باليد لا يستلزم القتال، وقد نصَّ على ذلك أحْمَد أيضًا في رواية صَالِح، فقال: التغيير باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من الْمُنكرَات، مثل أن يريق خُمُورهم، أو يكسر آلات الْمَلاهي الَّتِي لَهُم، ونَحو ذلك، أو يبطل بيده ما أمروا به من الظلم، إن كان له قدرة على ذلك، وكل هذا حائز، وليس هو من باب قتالِهم، ولا من الْخُرُوج عليهم الذي ورد النهى عنه (٢).

وأمَّا الْخُرُوج عليهم بالسَّيف؛ فيخشى منه الفتَن الَّتِي تؤدي إلَى سفك دماء الْمُسلمين؛ نعم، إن خشي في الإقدام على الإنكار على الْمُلوك أن يؤذي أهله أو جيرانه؛ لَم ينبغ له التعرض لَهُم حينئذ؛ لِمَا فيه من تعَدِّي الأذى إلَى غيره، وكذلك قال الفضيل بن عياض وغيره؛ ومع هذا فمتتى خاف منهم على نفسه السَّيف، أو

<sup>(</sup>۱) مسائل أحْمَد بن حنبل رواية أبي داود (عوض الله-ص ٤١٩)، وقد جاء هذا اللفظ الذي ذكره الإمام عن ابن مسعود في حديث عن أنس t، أخرجه البخاري في كتاب المُساقاة، باب القطائع، حديث رقم (٢٣٧٧)، ولفظه ومسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بالصبر على ظلم الولاة واستئثارهم، حديث رقم (١٨٤٥)، ولفظه عند البخاري: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد قَالَ: سَمعْتُ أَنسًا t قَالَ: \$أَرَادَ النَّبِيُّ عَلَيْ أَنْ يُقْطِعَ مِنَ الْبُحْرَيْنِ، فَقَالَتُ الأَنْصَارُ: حَتَّى تُقْطِعَ لإِخْوَانِنًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقْطِعُ لَنَا. قَالَ: سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً؛ فَاصْبُرُوا حَتَّى تَلْقُونِي #.

<sup>(</sup>٢) وليلاحظ أن الكلام مُنصَبِّ على تغيير الْمُنكر الظاهر، دون تشغيب على الْحُكام، وتَهييج العامَّة عليهم، وفرق بين هذا وهذا، وفرق بين النصيحة والتعيير، وإنكار الْمُنكَر والتغيير.

قال القاضي عياض -رَحِمَه الله- فِي كتابه \$الشفا# (ص٥٨٥): \$أمَّا النصح لأئمَّة الْمُسلمين، فطاعتهم فِي الْحُقِّ، ومعونتهم فيه، وأمرهم به، وتذكيرهم إياه على أحسن وجه، وتنبيههم على ما غفلوا عنه، وكتم عنهم من أمور الْمُسلمين، وترك الْخُرُوج عليهم، وتضريب الناس وإفساد قلوبهم عليهم# اه.

السوط، أو الْحَبس، أو القيد، أو النفي، أو أخذ الْمَال، أو نَحو ذلك من الأذى؛ سقط أمرهم ونَهيهم، وقد نص الأئمَّة على ذلك، منهم مالك، وأحْمَد، وإسحاق، وغيرهم.

قال أحْمَد: لا يتعرض للسلطان؛ فإنَّ سيفه مسلول # اه(١).

ومن الأمثلة:

ما جاء عن يَزِيد الْفَقِيرِ قَالَ: ﴿ كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأَيُّ مِنْ رَأَيِ الْخَوَارِجِ، فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَة ذَوِي عَدَد نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى فِي عِصَابَة ذَوِي عَدَد نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدينَة؛ فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْد اللَّه يُحدِّتُ الْقَوْمَ -جَالسُّ إِلَى سَارِيَة - عَنْ رَسُولِ اللَّه يَعَدُ اللَّه يَعَدُّ اللَّه يَعَدُنَ اللَّه يَعَدُنَ اللَّه عَنْ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ مَا هَذَا اللَّه يَعُرُبُوا اللَّه عَمْ اللَّهُ مَا هَذَا اللَّذِي تَقُولُونَ؟! وَهُمَّ أَنَا اللَّذِي تَقُولُونَ؟!

قَالَ: فَقَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟

قُلْتُ: نَعَمْ!

قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدِ لل -يَعْنِي: الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ-؟! قُالَ: نَعَمْ!

قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدِ عَيْكَ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ.

قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضْعَ الْصِّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ.

قَالَ: وَأَخَافُ أَلا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَاكَ .

قَالَ: غَيْرَ أَنهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنْ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا، قَالَ: يَعْنِي: فَيَحْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِم، قَالَ: فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ،

<sup>(</sup>١) جامع العلوم والْحكَم (٢/٨٤٢-٩٤٩).

فَيغْتَسلُونَ فيه، فَيَحْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ الْقَرَاطيسُ.

فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيْحَكُمْ أَتُرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَرَجَعْنَا فَلا -وَاللَّهِ-مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلِ وَاحِدِ#<sup>(١)</sup>.

فهؤ لاء اشتبه عليهم حديث الرسول عليه عن أصحاب الكبائر، حتَّى أزال عنهم الاشتباه الصَّحَابي الْجَليل جابر بن عبد الله t.

ومن الأحاديث الْمُتشابِهة: ما جاء عَنْ مُعَاوِيَة بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُ قَامَ فِينَا، فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا، فَقَالَ: \$أَلا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتُرِقُ عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ: ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَة#(٢).

ومَحل الاشتباه هو: في تَحديد هذه الفرق وتعيينها!

قال ابن تيمية -رَحْمَة الله عليه- في معرض كلام له على حديث الافتراق: ﴿ وَأَمَّا تعيين هذه الفرق؛ فقد صنَّفَ الناس فيهم مصنفات، وذكروهم في كتب الْمَقَالات، لكن الْجَرَم بأنَّ هذه الفرقة الْمَوصُوفَة هي إحدى الثنتين والسبعين لابد له من دليل؛ فإنَّ الله حَرَّم القول بلا علم عُمومًا، وحَرَّم القول عليه بلا علم خُصُوصًا، فقال تعَالَى: ﴿ قُلُ إِنَّنَا حَرَّم رَثِي ٱلْفَوَيْجِشَ مَا ظُهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِعَثِرِ ٱلْمَقِي وَأَن تُثْمَرِكُوا بِاللهِ مَا لَا نَعْلَونَ ﴾ [الأعراف:٣٣].

وقال تَعَالَى: ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَنَاكُ طَيْبًا وَلَا تَتَبِعُوا خُطُوَتِ

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم في كتاب الإيْمَان، باب: أدنَى أهل الْجَنَّة مَنْزلة فيها، حديث رقم (١٩١).

<sup>(</sup>٢) أخرجه أحْمَد في الْمُسنَد (٢٠٢٤)، وأبو داود في كتاب السنَّة، باب: شرح السنَّة، حديث رقم (٢٥٩٧)، والتحري في الشريعة (الطبعة الْمُحَققة) (١٣٢/١)، تَحت رقم (٣١)، وصَحَّحَ إسناده مُحَقق جامع الأصول (٣١)، والآلباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، حديث رقم (٢٠٤)، وذكر جُملة من الأحاديث تشهد له، وانظر: نظم الْمُتناثر (ص٣٢-٣٤).

ٱلشَّكَيْطَانِ ۚ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوُّ مُّبِينٌ ۚ أَنَّيَ ۚ إِنَّمَا يَأْمُرَكُمْ بِٱلشُّوِّ وَٱلْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٦٨-١٦٩].

وقال تعَالَى: ﴿وَلَا نَقُفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ. عِلْغُرْ ﴾ [الإسراء:٣٦].

وأيضًا؛ فكثير من الناس يُخبر عن هذه الفرق بِحُكم الظنِّ والْهَوَى، فيجعل طائفته والْمُنتسبة إلَى متبوعه الْمُوَالية له هم أهل السنَّة والْجَمَاعَة، ويَجعل مَنْ خالفها أهل البدع، وهذا ضلال مبين.

فإنَّ أهل الْحَقِّ والسنَّة لا يكون متبوعهم إلاَّ رسول الله ﷺ، الذي لا ينطق عن الْهَوى، إن هو إلاَّ وَحْيُّ يوحى، فهو الذي يَجب تصديقه في كل ما أحبر، وطاعته في كل ما أمر، وليست هذه الْمَنْزلة لغيره من الأئمَّة، بل كل أحد من الناس يُؤخَذ من قوله ويُترَك إلاَّ رسول الله ﷺ.

فَمَن جَعَلَ شخصًا من الأشخاص غير رسول الله على من أحبّه ووافقه؛ كان من أهل البدعة والفرقة -كما يوجد من أهل البدعة والفرقة -كما يوجد ذلك في الطوائف من أتباع أئمّة في الكلام في الدّين وغير ذلك-؛ كان من أهل البدع والضلال والتفرق# اه (١).

تنبيه: ما ذكره -رَحِمَه الله- يُعتبَر هو ضابط الفرقة والتحزب، فمن تَحَقق فيه هذا الوصف دخل فِي حديث الافتراق، فهم من الفرق الْهَالكة؛ بخلاف الفرقة الناجية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَه الله- في مَجمُوع الفتاوى (٢١٨/ ٢ - ٢١٨): \$ليس في الكتاب والسنَّة الْمُظهرون للإسلام إلاَّ قسمان: مؤمن، أو منافق؛ فالْمُنافق فِي الدَّرك الأسفل من النار، والآخر مؤمن. ثُمَّ قد يكون ناقص الإيْمَان فلا يتناوله الاسم المطلق، وقد يكون تام الإيْمَان ...

<sup>(</sup>١) مُجمُوع الفتاوي (٣/٣٤٣-٣٤٧).

فَمَعنَى الفَرقة والافتراق معروف، وكيفية كون عدد الفرق في هذه الأمَّة سيصل إلَى الله T!!

#### \* الأصل الخامس:

الوقوف على ظاهر النصوص، وعدم تأويلها، وحَملها على غير الظاهر إلاَّ بقرينة؛ وذلك لأنَّ الأصل عند السلف: الوقوف على ظاهر النص، وترك الْخُرُوج عنه إلاَّ بدليل.

وهذا شامل لكل نصوص الشرع.

والْمُوَاد بالظاهر: ما ترجَّحَ أنه الْمَقصُود من الكلام، أو لَمْ يأت قصد يُخَالفه (١). ومن الأمثلة:

مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلِيَّةً قَالَ: ﴿يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى

=

ثُمَّ قال -رَحِمَه الله-: الْمَقصُود هنا: أنه لا يُجعل أحد بِمُجرد ذنب يذنبه ولا ببدعة ابتدعها -ولو دعا الناس إليها- كافرًا فِي الباطن، إلاَّ إذا كان منافقًا.

فأمًّا من كان في قلبه الإيْمَان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلاً، والْخَوَارِج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة وتكفيرًا لَها، ولَمْ يكن في الصَّحَابة من يُكفرهم؛ لا علي بن أبي طالب ولا غيره، بل حكموا فيهم بحُكمهم في المُسلمين الظالمين الْمُعتدين ... وكذلك سائر الثنتين والسبعين فرقة، من كان منهم منافقًا؛ فهو كافر في الباطن، ومن لَمْ يكن منافقًا، بل كان مؤمنًا بالله ورسوله في الباطن؛ لَمْ يكن كافرًا في الباطن، وإن أخطأ التأويل كائنًا ما كان خطؤه؛ وقد يكون في بعضهم شُعبة من شعب النفاق، ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدَّرك الأسفل من النار.

ومن قال: إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرًا ينقل عن الْملَّة؛ فقد خالف الكتاب، والسنَّة، وإحْمَاع الصَّحَابة -رضوان الله عليهم أَحْمَعين-، بل وإحْمَاع الأئمَّة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم مَنْ كفَّرَ كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة، وإنَّمَا يكفر بعضهم بعضًا ببعض الْمَقَالات، كما قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الْمَوضع # اه.

(١) إعلام الْمُوقعين (١٠٨/٣).

الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفَتَنُ، وَيَكُثُرُ الْهَرْجُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَ هُوَ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ الْقَتْلُ الْقَتْلُ اللَّهَ عَلَيْهِ وَلَيْ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: \$لا تَقُومُ السَّاعَةُ وَفِي لَفَظَ عند أَحْمَد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: \$لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفَتَنُ، وَيَكُثُرَ الْكَذِبُ، وَيَتَقَارَبَ الأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكُثُرَ الْهَرْجُ. قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ #.

فتقارب الزمان فسر بيسر العيش والاستلذاذ به، وهذا تأويل.

وفَسَّرَه بعضهم بنقص الزَّمَان، وهذا عُدُول عن ظاهر اللفظ؛ إذ لفظ الْحَديث \$\text{\text{grain}} \text{\text{\text{times}}} \te

إنَّمَا معناه: أن الوقت يَمضي سريعًا دون أن تُحس به، فأنت في أول الأسبوع، فإذا أنت في آخره، والأمر يَحدث قبل عام، وتظنه حدث قبل شهر (٢).

<sup>(</sup>١) أخرجه البخاري كتاب الفتَن، باب: ظهور الفتَن، حديث رقم (٧٠٦١)، ومسلم (١٥٨).

<sup>(</sup>٢) في فتح الباري (١٦/١٣): نَقَلَ ابن بَطَّال عَنْ الْخَطَّابِي فِي مَعنَى تَقَارُب الزَّمَان الْمَذْكُور فِي الْحَدِيث اللَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمَذِي مِنْ حَدِيث أَنس، وَأَحْمَد مِنْ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة مَرْفُوعًا: الْحَدِيث اللَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمَذِي مِنْ حَدِيث أَنس، وَأَحْمَد مِنْ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة مَرْفُوعًا: للسَّنَة كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرِ كَالْجُمْعَةِ، وَالْجُمْعَة كَالْيُومْ، وَيَكُونُ السَّنَة كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرِ كَالْجُمْعَة، وَالْجُمْعَة كَالْيُومْ، وَيَكُونُ السَّعَفَة#.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هُوَ مِنْ اِسْتِلْذَاذِ الْعَيْشِ.

يُرِيد -وَاللَّه أَعْلَم- ٰ أَنَّهُ يَقَع عِنْد خُرُوج الْمَهْدِي، وَوُقُوع الأَمَنَة فِي الأَرْض، وَغَلَبَة الْعَدْل فِيهَا؛ فَيَسْتَلِذَّ الْعَيْش عِنْد ذَلِكَ، وَتُسْتَقْصِرُ مُدَّته، وَمَا زَالَ النَّاسِ يَسْتَقْصِرُونَ مُدَّة أَيَّام الرَّحَاء وَإِنْ طَالَتْ، وَيَسْتَطِيلُونَ مُدَّة اللَّهُ مُرُوهِ وَإِنْ قَصُرَتْ.

وَتَعَقَّبُهُ الْكَرْمَانِيُّ بأَنَّهُ لا يُنَاسِب أَخَوَاتِه منْ ظُهُورِ الْفَتَنِ، وَكَثْرَة الْهَرْج وَغَيْرهمَا.

وَأَقُول: إِنَّمَا اَحْتَاجَ الْخَطَّابِيُّ إِلَى تَأْوِيلُه بِمَا ذُكِرَ لأَنَّهُ لَمْ يَقَع النَّقْص فِي زَمَانه، وَإِلاَّ فَالَّذِي تَضَمَّنَهُ الْحَديث قَدْ وُجدَ فِي زَمَاننا هَذَا؛ فَإِنَّا نَجد مِنْ سُرْعَة مَرَّ الأَيَّام مَا لَمْ نَكُنْ نَجِدهُ فِي الْعَصْر الَّذِي قَبْلَ عَصْرُنَا هَذَا، وَإِنَّ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ عَيْش مُسْتَلَدِّ.

وَالْحَقِّ أَنَّ الْمُوَاد: نَزْعِ الْبَرَكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْء حَتَّى مِنْ الزَّمَان، وَذَلِكَ مِنْ عَلامَات قُرْب السَّاعَة. وَقَالَ بَعْضهمْ: مَعْنَى تَقَارُب الزَّمَان اسْتَوَاء اللَّيْل وَالنَّهَار.

=

قُلْت: وَهَذَا مِمَّا قَالُوهُ فِي قَوْله: \$إِذَا اِقْتَرَبَ الزَّمَان لَمْ تَكَدْ رُؤْيًا الْمُؤْمِن تَكُذِب#. كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانه فِيمَا مَضَى.

وَنَقَلَ اِبْنِ التَّين عَنْ الدَّاوُدِي أَنَّ مَعْنَى حَديث الْبَابِ: أَنَّ سَاعَات النَّهَارِ تَقْصُر قُرْب قِيَام السَّاعَة، وَيَقْرُب النَّهَارِ لا مَعْنَى لَهُ، بَلْ الْمُرَاد نَوْع الْبَرَكَة مِنْ الزَّمَان لَيْله وَنَهَاره كَمَا تَقَدَّمَ.

قَالَ التَّوَوِيِّ تَبَعًا لِعِيَاضٍ وَغَيْرِه: الْمُرَاد بِقصَرِهِ: عَدَم الْبَرَكَة فِيه، وَأَنَّ الْيَوْم مَثَلاً يَصِير الانتِفَاع بِهِ بِقَدْرِ الاثْتِفَاع بِالسَّاعَةِ الْوَاحِدَّة، قَالُوا: وَهَذَا أَظُهَر وَأَكْثَر فَائِدَة وَأُوْفَق لِبَقيَّةِ الأَحَادِيث.

وَقَدْ قِيلَ فِي تَفْسير قَوْله: \$يَ**تَقَارَب الزَّمَان**#: قِصَر الأَعْمَار بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ طَبَقَة، فَالطَّبَقَة الأَحِيرَة أَقْصَر أَعْمَارًا منْ الطَّبَقَةَ الَّتي قَبْلهَا.

وَقِيلَ: تَقَارُب أَحْوَالِهِمْ فِي الشَّرِّ وَالْفَسَاد وَالْجَهْلِ. وَهَذَا اِخْتِيَارِ الطَّحَاوِي، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّاسِ لا يَتَسَاوَوْنَ فِي الْعِلْم وَالْفَهْم، فَالَّذِي حَنَحَ إِلَيْهِ لا يُنَاسِب مَا ذُكِرَ مَعَهُ، إِلاَّ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْوَاوِ لاَ تُرَتِّب؛ فَيَكُونُ ظُهُورِ الْفَتَنِ أَوَّلاً يَنْشَأَ عَنْهَا الْهَرْج، ثُمَّ يَخْرُج الْمَهْدِيِّ فَيَحْصُلُ الأَمْنِ.

قَالَ ابْنِ أَبِي جَمْرَة: يَحْتَمِل أَنْ يَكُونُ الْمُرَاد بِتَقَارُبِ الزَّمَان قِصَره عَلَى مَا وَقَعَ فِي حَدِيث: \$لاَ تَقُوم السَّاعَة حَتَّى تَكُونُ حِسَيًّا، وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُونُ مَعْنَويًّا: وَعَلَى هَذَا فَالْقِصَر يَحْتَمِل أَنْ يَكُونُ حِسَيًّا، وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُونُ مَعْنَويًّا:

أَمَّا الْحسِّيِّ: فَلَمْ يَظْهَر بَعْد، وَلَعَلَّهُ منْ الأُمُورِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبِ قَيَامِ السَّاعَة.

وَأَمَّا الْمَعْنَوِي: فَلَهُ مُدَّة مُنْدُ ظَهَرَ يَعْرِف ذَلِكَ أَهْلِ الْعِلْمِ الدِّينِي، وَمَنْ لَهُ فِطْنَة مِنْ أَهْلِ السَّبَبِ الدُّنْيُوي؛ فَإِنَّهُمْ يَجِدُونَ أَنْفُسهمْ لا يَقْدرِ أَحَدهمْ أَنْ يَبْلُغ مِنْ الْعَمَلِ قَدْر مَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، ويَشْكُونَ وَلَا يَدْرُونَ الْعُلَة فِيهِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ مَا وَقَعَ مِنْ ضَعْف الإِيْمَان لِظُهُورِ الأُمُورِ الْمُخَالِفَة لِلشَّرْعِ مَنْ عَدَّة أَوْجُهُ، وأَشَدَّ ذَلِكَ الأَقْوَات، فَفِيهَا مِنْ الْحَرَامِ الْمَحْض وَمِنْ الشَّبُهِ مَا لا يَخْفَى، حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مَنْ النَّاسِ لا يَتَوَقَّف في شَيْء، ومَهْمَا قَدَرَ عَلَى تَحْصيل شَيْء هَجَمَ عَلَيْه وَلا يُبَالِي.

وَالْوَاقِعِ: أَنَّ الْبَرَكَة فِي الزَّمَان وَفِي الرِّزْق وَفِي النَّبْت إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ طَرِيق قُوَّة الإِيْمَان، وَاتَّبَاع الأَمْر وَاحْتَنَابِ النَّهْي.

وَالشَّاهِد لِذَلِكَ: قَوْله تَعَالَى: ﴿وَلُوْ أَنَّ أَهْلَ الْتَـَرَىٰ مَامُنُواْ وَالشَّقُواْ لَهْنَحْنَا عَلَيْهِم بَـرَكُنتِ بَينَ السَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾. انْتَهَى مُلُخَّصًا.

وَقَالَ الْبَيْضَاوِي: يَحْتَمِلِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَاد بِ: ﴿يَقَارُبِ الزَّمَانِ #: تَسَارُع الدُّول إِلَى الانقِضَاء، وَالْقُرُون

وتقارب الأسواق فسِّر بإقامة الأسواق قريبًا من بعضها زمانًا، وفسر بقربِها بكثرة الرجوع إلى الأسواق.

والواقع اليوم يشهد بظاهر لفظ الْحَديث، فهاهي الأسواق يُقام بعضها بِحَنب بعض، تَجد فِي الشارع الواحد وفِي منطقة واحدة أكثر من سوق، سوق بقربه آخر، وهذا ظاهر لفظ الْحَديث.

## وفِي تقرير الْمُرَاد من الظاهر عند جُمهُور أهل العلم:

قال الإمام الشافعي -رَحِمَه الله - في كلام له: \$فلما احتمل الْمَعنيين -يَعني: الْحَديث - وَجَبَ على أهل العلم ألا يَحملوها عَلَى خاصِّ دون عَامٍّ إلا بدلالة من سنَّة رسول الله، أو إحْمَاع عُلَمَاء الْمُسلمين الذين لا يُمكن أن يُجمعوا على خلاف سنَّة له.

قال الشافعي: \$وهكذا غير هذا من حديث رسول الله هو على الظاهر من العام حتَّى تأتِي الدلالة عنه كما وصفت، أو بإحْمَاع الْمُسلمين: أنه على باطن دون ظاهر، وخاص دون عام، فيجعلونه بِمَا جاءت عليه الدلالة، ويطيعونه في الأمرين جَميعًا # اه(١).

وقال الشافعي: \$... فكل كلام كان عَامًّا ظاهرًا في سنَّة رسول الله؛ فهو على ظهوره وعمومه، حتَّى يعلم حديث ثابت عن رسول الله ﷺ -بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنَّمَا أريد بالْجُملة العَامَّة في الظاهر بعض الْجُملة دون بعض، كما وصفت من هذا، وما كان في مثل معناه # اه (٢).

إِلَى الانْقرَاض؛ فَيَتَقَارَب زَمَانُهم، وَتَتَدَانَى أَيَّامهم اله.

<sup>=</sup> 

<sup>(</sup>١) الرسالة (ص٣٢٢).

<sup>(</sup>٢) الرسالة (ص ٣٤١).

وهذا هو ما جرى عليه أهل العلم؛ حتَّى إن أئمَّة الْحَنَفيَّة إذا خالف الصَّحَابِي ظاهر مرويه؛ فالعبرة عندهم بظاهر الْمَروي لا بخلاف راويه (١).

قال ابن قيم الْجَوزية -رَحِمَه الله-: \$الواجب حَمل كلام الله تعَالَى ورسوله، وحَمل كلام الله تعَالَى ورسوله، وحَمل كلام الْمُكلف على ظاهره الذي هو ظاهره، وهو الذي يقصد من اللفظ عند التخاطب، ولا يتم التفهيم والفهم إلا بذلك، ومُدَّعي غير ذلك على الْمُتكلم القاصد للبيان والتفهيم كاذب عليه # اه(٢).

قال الشنقيطي -رَحِمَه الله-: \$التحقيق الذي لا شك فيه، وهو الذي عليه أصحاب رسول الله عليه، وعامَّة الْمُسلمين: أنه لا يَجُوز العدول عن ظاهر كتاب الله وسنَّة رسوله عليه في حال من الأحوال بوجه من الوجوه حتَّى يقوم دليل صحيح شرعى صارف عن الظاهر إلَى الْمُحتَمَل الْمَرجوح# اه<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضًا -رَحِمَه الله-: \$قد أَجْمَع جَميع الْمُسلمين على أَنَّ العمل بالظاهر واحب حتَّى يرد دليل شرعي صارف عنه إلَى الْمُحتمل الْمَرجوح، وعلى هذا كل من تكلم في الأصول# اه(٤).

قال ابن القيم -رَحِمَه الله-: \$ينبغي للمُفتِي أن يُفتِي بلفظ النص مهما أمكنه؛ فإنه يتضمن الْحُكم والدليل مَعَ البيان التام، فهو حكم مضمون له الصَّوَاب، مُتَضمِّن للدليل عليه في أحسن بيان، وقول الفقيه الْمُعين ليس كذلك، وقد كان الصَّحَابة والتابعون والأئمَّة الذين سلكوا على مناهجهم يَتَحَرَّون ذلك غاية التحري، حتَّى خلفت من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص، واشتقوا لَهُم ألفاظاً غير ألفاظ

- 40 -

<sup>(1)</sup> أصول السرخسي (7/7-7)، كشف الأسرار (7/7).

<sup>(</sup>٢) إعلام الْمُوقعين (٣/١٠٨-١٠٩).

<sup>(</sup>٣) أضواء البيان (٢/٤٣٨).

<sup>(</sup>٤) أضواء البيان (٤/٣٤).

النصوص، فأوجب ذلك هجر النصوص.

ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بِمَا تفي النصوص من الْحكم، والدليل وحسن البيان، فتولد من هجران ألفاظ النصوص والإقبال على الألفاظ الْحَادثة وتعليق الأحكام بِهَا على الأمَّة من الفساد ما لا يعلمه إلاَّ الله، فألفاظ النصوص عصمة وحُجَّة، بريئة من الْخَطأ والتناقض، والتعقيد والاضطراب.

ولَمَّا كانت هي عصمة عهد الصَّحَابة، وأصولُهم الَّتِي إليها يرجعون؛ كانت علومهم أصح من علوم من بعدهم، وخطؤهم فيما اختلفوا فيه أقل من خطأ من بعدهم، ثُمَّ التابعون بالنسبة إلَى من بعدهم كذلك، هلمَّ جرَّا.

ولَمَّا استحكم هجران النصوص عند أكثر أهل الأهواء والبدع؛ كانت علومهم في مسائلهم وأدلتهم في غاية الفساد والاضطراب والتناقض.

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سئلوا عن مسألة يقولون: قال الله كذا، قال رسول الله ﷺ كذا، ولا يعدلون عن ذلك ما وجدوا إليه سبيلاً قط.

فمن تأمل أجوبتهم وجدها شفاء لِمَا فِي الصُّدور، فَلمَّا طال العهد وبعد الناس من نور النبوَّة؛ صار هذا عَيبًا عند الْمُتأخرين أن يذكروا فِي أصول دينهم وفروعه: قال الله، وقال رسول الله ... إلَخ كلامه -رَحمَه الله-(١).

قلت: ولذا تَجد كتابًا ك \$الْمَواقف# للإيْجي لا آية ولا حديث فيه من أوله إلَى آخره؛ إلا بِمَا لا يَتَجَاوز عدد أصابع اليد، وكذا غالب الْمُتُون الفقهيَّة، ولابن خلدون كلام في مُقدمته (٢) حول أثر هذه الْمُختصرات الفقهيَّة (الْمُتون) على طلبة

<sup>(</sup>١) إعلام الْمُوقعين (١٧٠/٤).

<sup>(</sup>۲) مقدمة ابن خلدون، الدار التونسية (۱۹۸٤م) (۱۹۸۲-۲۹۰)، وانظر ما كتبه صاحب الفكر السامي حول الْمَوضُوع نفسه (٤٠٤-٣٩٨/٤).

العلم الشرعي.

#### \* الأصل السادس:

أحاديث الفتَن هي إخبار بِمُغيبات، من باب قوانين وسنن كونية؛ فلا مَحل للاستدلال بِهَا على الأحكام الشرعيَّة، إذا خالفت الْمَنصُوص عليه في سياق بيان الأحكام التشريعية.

و لا مُحل للتواكل، و لا لترك العَمَل، والتعذر وترك اتِّخَاذ الأسباب.

وسبيل أهل السنَّة فِي التعامل مع أحاديث الفتَن سبيل إيْجَابِي عملي، لا سلبِي تواكلي.

والمراد: أنَّ موضوع الفتن والْمَلاحم من أهدافه أنه يدعو الْمُسلم إلَى الْمُبَادرة بالأعمال الصَّالحَة، واتِّخَاذ الأسباب الشرعيَّة في تَحقيق مَقَاصد الدين.

عَنْ عَدَيِّ بْنِ حَاتِم قَالَ: ﴿ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ إِذْ أَتَاهُ رَجُلُ، فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟

قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا.

قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَ الظَّعِينَةَ تَوْتَحِلُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لا تَخَافُ أَحَدًا إِلاَّ اللَّهَ.

قُلْتُ - فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي -: فَأَيْنَ دُعَّارُ طَيِّعٍ الَّذِينَ قَدْ سَعَّرُوا الْبِلادَ ... #<sup>(١)</sup>. فلا دلالة في الحديث على جواز سفر الْمَرأة بدون مَحرم!!

وكذا ما أخبر فيه الرَّسُول عن أمارات السَّاعة كَمَا فِي حديث جبريل **U**: \$قَالَ: فَأَخْبرْني عَنْ السَّاعَة؟

- ~ ~ -

<sup>(</sup>١) تقدم لفظه فِي الأصل الأول، وأنه أخرجه البخاري فِي كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوة فِي الإسلام، حديث رقم (٣٥٩٥).

قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائل.

قَالَ: فَأَخْبرْني عَنْ أَمَارَتهَا؟

قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَان.

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ قُالَ: ثُمَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دينَكُمْ #<sup>(١)</sup>.

فهل يقال: يَجُوز لبنت أن تعامل أمها وكأنَّهَا ربتها؟! على أحد الأقوال فِي تفسير الْحَديث.

وكذا ما سيأتي من إحبار الرسول عليه عن الزَّمَان الذي لا يُبال فيه عن الْمَال أمن حلال أخذه، أم من حرام، هل يفيد جواز هذا الْحَال؟!

وعليه فهي أحاديث لبيان سنن الله الكونية، والْحَال الذي سيكون؛ فلا مَحل للتشريع، خَاصَّة إذا خالفت الأحاديث الواردة للتشريع!

وكذا لا مَجَال للتواكل، وترك العَمَل، فقد جاء عن هشَام بْن زَيْد قَالَ: سَمِعْتُ أَنسَ بْنَ مَالكَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: \$إِنْ قَامَتْ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَلاَّ يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلُ #(٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ، فِتَنَا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ؛ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا؛ يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ

<sup>(</sup>١) تقدم لفظه فِي الأصل الثانِي، وأنه أخرجه مسلم فِي كتاب الإيْمَان، باب: الإيْمَان، والإسلام، والإحسان، حديث رقم (٨).

<sup>(</sup>٢) أخرجه أحْمَد (١٩١/٣)، والبخاري فِي الأدب الْمُفرَد، فِي باب: اصطناع الْمَال، \$صحيح الأدب الْمُفرَد# للألباني (ص١٨١)، وصَحَّحَه في السلسلة الصحيحة تَحت رقم (٩).

منَ الدُّنْيَا#<sup>(١)</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$بَادرُوا بِالأَعْمَالِ، سَتَّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَعْرِبِهَا، أَوْ الدُّحَانَ، أَوْ الدَّجَّالَ، أَوْ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ -يعنِي: الْمَوت-، أَوْ أَمْرَ الْعَامَة -يَعني: القيامة - #(٢).

فأمر بالْمُبَادرة إلَى العَمَل مع قرب الفتَن؛ فلا تَوَاكل، ولا ترك للعَمَل، بل سعي وجد.

عَنْ أَبِي مَالِكَ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: \$الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيْمَان، وَالْحَمْدُ للَّهِ تَمْلاَّن –أَوْ تَمْلاً – مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلاَّن –أَوْ تَمْلاً – مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلاَّن –أَوْ تَمْلاً – مَا بَيْنَ السَّمَوَات وَالْأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاس يَعْدُو؛ فَبَايعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللللَّةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ الللللْمُ الللَّهُ الل

ومَحل الشاهد فيه: قوله: \$وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا#.

### \* الأصل السابع:

من حكمة الإخبار بِهَذه الأحاديث: تَحذير الناس منها؛ حتَّى لا يقعوا فيها.

ومن الْحكمَة: إرشادهم إلَى ما يعملونه معها.

من ذلك: ما جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: ﴿لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ؛ أَمِنْ حَلالِ أَمْ مِنْ حَرَامٍ ۗ (٤).

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم فِي كتاب الإيْمَان، باب: الْحَث على الْمُبَادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتَن، حديث رقم (١١٨).

<sup>(</sup>٢) أخرجه مُسلم في كتاب الفتَن وأشراط السَّاعَة، باب: في بقية من أحاديث الدَّجَّال، حديث رقم (٢٩٤٧).

<sup>(</sup>٣) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: فضل الوضوء، حديث رقم (٢٢٣).

<sup>(</sup>٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: قول الله تعَالَى: ﴿ ثِنَالَيْهُمَا أَنَّمِينَ مَّامَنُوا لَا تَأْكُلُوا اللهِ يَعَالَى: ﴿ ثِنَالَيْهُمَا أَنَّمِينَ مَّامَنُوا لَا تَأْكُلُوا اللهِ يَعَالَى: ﴿ ثَالَمُ اللهِ عَالَى اللهِ عَلَى اللهِ عَالَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَل

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَب، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلا يَأْخُذْ منْهُ شَيْئًا #.

وفي رواية: \$قَالَ: يَحْسِرُ عَنْ جَبَلِ مِنْ ذَهَبٍ#<sup>(١)</sup>.

عَنْ جُبَيْر بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكلابِيَّ قَالَ: \$ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاة، فَحَفَّضَ فِيه وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّحْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْه عَرَفَ ذَلكَ فينَا، فَقَالَ: هَا شَأَنُكُمْ؟

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ؛ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ؟!

فَقَالَ: غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ؛ فَامْرُوُّ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطُّ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأَ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ عَنْنُهُ طَافِئَةٌ كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأً عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأَمِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا، وَعَاثَ شِمَالاً، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاثْبُتُوا.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لَبْتُهُ فِي الأَرْضِ؟

قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسَنَة، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَة، وَسَائِرُ أَيَّامِهُ كَأَيَّامِكُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكُفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: لا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَا إسْرَاعُهُ في الأَرْض؟

قَالَ: كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَاتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ؛ فَيُوْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَامُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ وَالأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطُولَ مَا كَانَتْ ذُرًا،

<sup>(</sup>۱) أخرجه البخاري فِي كتاب الفتَن، باب: خروج النار، حديث رقم (۷۱۱۹)، ومسلم فِي كتاب الفتَن وأشراط الساعة، باب: يُحسر الفرات عن حبل من ذهب، حديث رقم (۲۸۹٤).

واً سَبْعَهُ صُرُوعًا، واَمَدَهُ حَوَاصِر، ثُمَّ يَاتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ؛ فَيرُدُونَ عَلَيْه قَوْلُهُ، فَينْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيصْبِحُونَ مُمْحلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُو بِالْخَوِبَة فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي عَنْهُمْ، فَيصْبِحُونَ مُمْحلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمُوالِهِمْ، وَيَمُو بِالْخَوِبَة فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَك. فَتَتَبُعُهُ كُنُوزُهَا كَيُعَاسِبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجُهُهُ يَصْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُو كَذَلِك؛ إِذْ بَعْثَ اللَّهُ الْمُسَيِحَ بْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دَمَسُقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاصِعًا كَفَيْهِ عَلَى أَجْنِحَة مَلَكَيْنِ إِذَا طَأَطَأَ رَأَسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مَنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤلُو، فَلا يَحِلُ لَكَافِرِ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَات، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْقُهُ، فَيَمْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكُهُ بِبَابِ لَكَافِرِ يَجِدُ رَبِحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَات، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْقُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكُهُ بِبَابِ لَكَافُو يَجِدُ رَبِحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَات، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْقُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكُهُ بِبَابِ وَيُعْتُ لُهُمْ بِكَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَنْمَاهُ هُو كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عَيسَى: إِنِّى قَلْ أَخْرَجُتُ وَيَعْثُ اللَّهُ يَاتُهُمْ بِكَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَمُولُونَ عَلَى بُعَرِدُ عَبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْمُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُ آخِرُهُمْ وَيُحْوَلُونَ الْمُقْدُلُ مَنْ فِيها، وَيَمُولُونَ عَلَى مُولِكُونَ عَلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهُمْ وَمُؤْمُونَ مَلْ فِيها، وَيَمُولُونَ عَلَى الْمُومِ وَمُعُونَةً وَيَالُونَ عَلَى السَّمَاءِ وَمُ وَاللَّهُ عَلَيْهُمْ لَوْلُونَ الْمُورِ وَلَكُونَ الْمُؤْلُونَ الْمُقْتُلُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَيَولُونَ الْقَدْ وَلَنْهُ مَا عَلَيْهُمْ لُعَلِقُهُ وَا الْمُولُونَ الْمُؤْمُ وَمَاءً وَمَاءً وَمُا لَلَكُولُونَ الْمُؤْمُونَ الْمُوالِقُولُ وَاللَّالَقُسُلُومُ الْمُؤْمُولُ وَلَا اللَّهُ عَلْهُمُ اللَّهُ الْمُعْمُونَ الْمُعَلِي وَالْمُ

وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ النَّوْرِ لاَّحَدهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَة دِينَارٍ لاَّحَدكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ؛ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ النَّعَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتَ نَفْسِ وَاحِدَة، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّه عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ، فَلا فَيُصْبِحُونَ فَوْسَى كَمَوْتَ نَفْسِ وَاحِدَة، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّه عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ، فَلا يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرِ إِلاَّ مَلَّهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنَهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّه عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهُ عَيْسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهُ عَيْسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهُ، فَيَوْمَلُهُ مَّ فَيَوْمَلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُوسِلُ اللَّهُ مَلَوْ اللَّهُ مَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُوسُلُ اللَّهُ مَطَرًا لا يَكُنُ مِنهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلا وَبَرٍ، فَيَعْسِلُ الأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالرَّلَفَة، ثُمَّ يُوسُلُ اللَّهُ مَعْمَلُ الأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالرَّلَفَة، ثُمَّ يُوسُلُ اللَّهُ مَعْمَلُ اللَّهُ مِنَ اللَّهُ مَنْ مَنْ اللَّهُ مَنْ مَنْ اللَّهُ مِنَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ مَ مَنَ اللَّهُ مَ مَنَ اللَّهُ مَنَ اللَّهُ مَ مَنَ اللَّهُ وَيَسْتَظُلُونَ بِقَحْفَهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرِّسُلُ وَرُحَى مَرَكَتَكُ مَنَ اللَّهُمَ مَنَ النَّاسِ، وَاللَّقُحَة مَنَ الْبَعْرِ لَتَكُفِي الْفِيَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقُحَة مَنَ الْبَعْرِ لَتَكُفِي

الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكُفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيْحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُوْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فيهَا تَهَارُجَ الْحُمُر؛ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ #(١).

عن أبُسْر بْن عُبَيْد اللَّه الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَة بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: \$كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَة أَنْ يُدْركني ..

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرِّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ؛ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرِّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، وَفيه دَخَنٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكرُ.

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلكَ الْخَيْرِ منْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فيهَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، صفْهُمْ لَنَا؟

فَقَالَ: هُمْ منْ جلْدَتنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسَنَتنَا<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلكَ؟

قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلمينَ وَإِمَامَهُمْ.

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم في كتاب الفتَن وأشراط الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، حديث رقم (٢٩٣٧).

<sup>(</sup>٢) قف على صفة دُعَاة الضلالة، والرَّسُول يدعو الْمُسلمين إذا كثر هؤلاء بلزوم الْجَمَاعة، فهذا سبيل النجاة من فتنة هؤلاء، لا تكفير الْحُكام، والْخُرُوج عليهم، وشحن قلوب الناس ضدهم.

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ؟

قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ#<sup>(۱)</sup>.

عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: ﴿ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ، فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ؛ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرِّنَ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلكَ الْخَيْرِ شَرُّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: كَنْفَ؟

قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي أَنِمَّةٌ لا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلا يَسْتَتُونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينَ في جُثْمَان إنْس.

قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّه إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلك؟

قَالَ: تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ؛ فَاسْمَعْ وَأَطعْ #(٢).

عَنْ خَالَد بْنِ خَالَد الْيَشْكُرِيِّ قَالَ: \$خَرَجْتُ زَمَانَ فُتِحَتْ تُسْتَرُ حَتَّى قَدَمْتُ الْتُغْرِ، الْكُوفَة، فَدَخَلْتُ الْمَسْجَد، فَإِذَا أَنَا بِحَلْقَة فِيهَا رَجُلُ صَدَعٌ مَنْ الرِّجَالِ، حَسَنُ التَّغْرِ، يُعْرَفُ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنِ الرَّجُلُ؟ فَقُلْتُ: لا.

<sup>(</sup>١) رواه البخاري في كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوة، حديث رقم (٣٦٠٦)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب ملازمة جَمَاعَة الْمُسلمين عند ظهور الفتَن (١٨٤٧).

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: ملازمة جَمَاعَة الْمُسلمين عند ظهور الفتَن (١٨٤٧).

فَقَالُوا: هَذَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّه عَيْكَ .

قَالَ: فَقَعَدْتُ وَحَدَّثَ الْقَوْمَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ الشَّرِّ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَأُحْبِرُكُمْ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ الشَّرِّ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَأُحْبِرُكُمْ بِمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ ذَلِكَ:

جَاءَ الإسلامُ حِينَ جَاءَ، فَجَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ كَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّة، وَكُنْتُ قَدْ أُعْطِيتُ فِي الْقُرْآنِ فَهْمًا، فَكَانَ رِجَالٌ يَجِيئُونَ فَيَسْأَلُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ الشَّرِّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَيْكُونُ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرُّ، كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرُّ ؟

فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْعصْمَةُ يَا رَسُولَ اللَّه؟

قَالَ: السَّيْفُ.

قَالَ: قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا السَّيْف بَقَّيُّهُ؟

قَالَ: نَعَمْ، تَكُونَ إِمَارَةٌ عَلَى أَقْذَاءٍ، وَهُدْنَةٌ عَلَى دَخَنٍ.

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: ثُمَّ تَنْشَأُ دُعَاةُ الضَّلالَة، فَإِنْ كَانَ لِلَّه يَوْمَئِذِ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةٌ جَلَدَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ

مَالَكَ فَالْزَمْهُ؛ وَإِلاَّ فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَى جِذْلِ شَجَرَةٍ.

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَهُ نَهَرٌ وَنَارٌ، مَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ؛ وَجَبَ أَجْرُهُ، وَحُطَّ وزْرُهُ، وَحُطَّ أَجْرُهُ. وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهَره؛ وَجَبَ وزْرُهُ، وَحُطَّ أَجْرُهُ.

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: ثُمَّ يُنْتَجُ الْمُهْرُ فَلا يُوكَبُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ #.

**\$الصدع#** من الرجال: الضرب.

وَقَوْلُهُ: {فَمَا الْعَصْمَةُ مِنْهُ؟ قَالَ: السَّيْفُ#. كَانَ قَتَادَةُ يَضَعُهُ عَلَى الرِّدَّة الَّتي

كَانَتْ في زَمَن أَبي بَكْر.

وَقَوْلُهُ: \$ إِمَارَةٌ عَلَى أَقْذَاءٍ وَهُدْنَةٌ # يَقُولُ: صُلْحٌ .

وَقَوْلُهُ: \$عَلَى دَخَن#. يَقُولُ: عَلَى ضَغَائنَ #(١).

عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿سَتَكُونُ فَتَنَّ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا؛ فَلْيَعُذْ بِهِ \*(٢).

عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيد: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصِ قَالَ عِنْدَ فَتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$إِنَّهَا سَتَكُونُ فَتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمِ خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَحَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَحَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَى لَيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: كُنْ كَابْنِ آدَمَ #(٢).

عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: ﴿ وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلاة الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً؛ ذَرَفَتُ مَنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُودِّعَ فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُودِّعَ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ مُودِّعَ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيُّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّهَا عَبْدٌ حَبَشِيُّ؛

<sup>(</sup>١) أخرجه أحْمَد فِي الْمُسند (٣٨٦/٥)، وابن حبان (الإحسان-٢٩٨/١٣)، وفيها متابعة لرواية أبي سلام، عن حذيفة الَّتي أعلت بالانقطاع بين أبي سلام وحذيفة t.

<sup>(</sup>٢) أخرجه البخاري في كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٦٠٢)، ومسلم في كتاب الفتَن وأشراط السَّاعَة، باب: نزول الفتَن كمواقع القطر، حديث رقم (٢٨٨٦).

<sup>(</sup>٣) أخرجه أحْمَد (١٨٦/١)، والترمذي فِي كتاب الفتن، باب: ما جَاءَ ستكون فتن القاعد فيها خير من الغائم، حديث رقم (٢١٩٤). قَالَ أبو عيسى: هذا حديثٌ حَسَنٌ. والْحَديث صَحَّحَه الألبانِي فِي صحيح الْجَامع (٣٦٢٣).

ضَلالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ؛ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذ# (١).

عَنْ أَبِي سَعِيد t: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْ قَالَ: {لَتَتَبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ؛ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبِّ لَسَلَكُتُمُوهُ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ!!#(٢).

### \* الأصل الثامن:

ألاً يبث من أحاديث الفتَن ما لا تبلغه عقول الناس.

وَقَالَ عَلِيٌّ: \$حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ؛ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!#<sup>(٣)</sup>. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: \$حَفظَّتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وِعَاءَيْنِ: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَتْتُهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَتَثْتُهُ قُطعَ هَذَا الْبُلْعُومُ #<sup>(٤)</sup>.

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: \$مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ؛ إِلاَّ كَانَ لِبَعْضِهِمْ فَتْنَةً #(٥). والقصود: أنه في الفتن ليس كل ما يُعلَم يُقَال.

- 57-

<sup>(</sup>۱) أخرجه أحْمَد في مسنده (۲٦/٤)، والدارمي في مقدمة سننه، باب: اتباع السنَّة، تَحت رقم (٩٥)، والترمذي في كتاب العلم، باب: ما جَاء في الأخذ بالسنَّة واجتناب البدع، حديث رقم (٢٦٧٦)، وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه في الْمُقدمة، باب: اتباع سنَّة الْخُلَفَاء الراشدين الْمَهديين، تَحت رقم (٤٤، ٤٤).

<sup>(</sup>٢) أخرجه البخاري فِي كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بَنِي إسرائيل، حديث رقم (٣٤٥٦)، ومسلم كتاب العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى، حديث رقم (٢٦٦٩).

<sup>(</sup>٣) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من خَصَّ بالعلم قومًا دون قوم، حديث رقم (١٢٧).

<sup>(</sup>٤) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: حفظ العلم، حديث رقم (١٢٠).

<sup>(</sup>٥) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه.

ومن أبواب البخاري -رَحِمَه الله- فِي كتاب العلم:

\$باب: مَنْ حَصَّ بالعلم قَومًا دُونَ قوم كَرَاهيَةَ أَلاَّ يَفْهَمُوا#.

\$باب مَنْ ترك بَعض الاحتيار مَحَافَة أن يقصر الناس عَن فهمه؛ فيقعوا في أشد منه #.

### \* الأصل التاسع

ألاً يهجم عَلَى تنزيل أحاديث الفتَن على الواقع.

ألاً يتكلم في نصوص الفتن تَحت واقع مُعيَّن، أو ضغط مُعيَّن، وإنَّمَا يرد ذلك إلى العُلمَاء، لا يَخوضون في نوازل الفتن، إنَّمَا يَردُّونَهَا إلَى أهل العلم الذين يستنبطون مَا يتعلق بهَا؛ امتثالاً لقوله -تبارك وتعَالَى-: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمُ أَمْرٌ مِنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخُوفِ مَا يتعلق بها؛ امتثالاً لقوله -تبارك وتعَالَى-: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمُ أَمْرٌ مِنَهُمُ اللَّمْنِ مِنَهُمُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ اللَّهُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّهُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ اللَّهُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ اللَّمْنِ مِنْهُمُ وَرَحَمُنُدُ لاَتَبَعْمُ أَلْشَيْطُونَ إِلَّا فَلِيلًا اللهِ السَاء: ٨٣].

\* \* \* \* \*

# المبحث الثاني الواجب على المسلم مع الفتن

\* يستخلص من النصوص الواردة فِي الفتَن أنَّ الواجب على الْمُسلم معها الأمور التالية:

- الْمُبَادرة إِلَى الأعمال الصَّالِحَة، والإكثار منها، والانشغال بعبادة الله تعَالَى عن هذه الفتن:

ويدل عليه: ما حاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ، فَتَنَا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَسِيعُ دِينَهُ بِعَرَضِ مِنْ الدُّنْيَا #(١).

- ترك الْخَوض فِي أمور الفتَن، والبعد عن التناول لَهَا، حتَّى لو تسلط عليك فيها، فكن ابن آدم الْمَقتول:

ويدل على هذا: مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ t قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿سَتَكُونُ فِتَنَّ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا؛ فَلْيَعُذْ بِهِ ﴿ (٢) .

عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيد: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةٍ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: \$أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم في كتاب الإيْمَان، باب: الْحَث على الْمُبَادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتَن، حديث رقم (١١٨).

<sup>(</sup>٢) أخرجه البخاري فِي كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوَّة فِي الإسلام، حديث رقم (٣٦٠٢)، ومسلم في كتاب الفتَن وأشراط الساعة، باب: نزول الفتَن كمواقع القطر، حديث رقم (٢٨٨٦).

مِنْ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لَيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: كُنْ كَابْنِ آدَمَ#(١).

- لزوم جَمَاعَة الْمُسلمين، والسَّمع والطاعة الإمامهم، فإن لَمْ يكن إمام؛ تعتزل الفرق كلها:

ويدل عليه: ما جَاءَ عن بُسْر بْن عُبَيْد اللَّه الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيُّ: أَنهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: ﴿كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَن الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَن الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِليَّةِ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرِّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلكَ الشَّرِّ منْ خَيْر؟

قَالَ: نَعَمْ، وَفيه دَخَنٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكرُ.

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلكَ الْحَيْرِ منْ شَرِّ؟

قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا؛ قَذَفُوهُ فيهَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا؟

فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا.

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.

<sup>(</sup>۱) أخرجه أحْمَد (۱۸٦/۱)، والترمذي فِي كتاب الفتَن، باب: ما حاء ستكون فتَن القاعد فيها خير من القائم، حديث رقم (۲۱۹٤)، قَالَ أبو عيسى: هذا حديثٌ حَسَنٌ. والْحَديث صححه الألبانِي فِي صحيح الْجَامع (٣٦٢٣).

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ؟

قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ#<sup>(۱)</sup>.

وقد جاءت هذه الأمور مَجمُوعة في حديث واحد: عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْد رَبِّ الْكَعْبَة قَالَ: \$ دَخُلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ في ظلِّ الْكَعْبَة وَالنَّاسُ مُحْتَمعُونَ عَلَيْه، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْه، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه عَلَيْهُ فَي اللَّه عَلَيْهُ وَالنَّاسُ مُحْتَمعُونَ عَلَيْه، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْه، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه عَلَيْهُ فَي اللَّهُ عَلَيْهُ وَالنَّاسُ مُحْتَمعُونَ عَلَيْه، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْه، فَقَالَ: كُنَّا مَعْ رَسُولِ اللَّه عَلَيْهُ فَي اللَّهُ عَلَيْهُ وَمِنَّا مَنْ هُو فِي جَسَره، إذْ نَادَى مُنَادي رَسُولِ اللَّه عَلَيْهُ: الصَّلاةَ جَامعَةً.

ُ فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهُ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٍّ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ حَقَّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْر مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ. أُمَّتَهُ عَلَى خَيْر مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ.

وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعلَ عَافِيتُهَا فِي أُوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ وَأُمُورٌ ثُنَاءً وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ خُعلَ عَافِيتُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفَتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشَفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشَفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنْ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّة:

- فَلْتَأْتُه مَنيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخر.
- وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ.
- وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ؛ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ؛ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَر .

فَدَنَوْتُ منْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ!! آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

<sup>(</sup>١) رواه البخاري فِي كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوَّة، حديث رقم (٣٦٠٦)، ومسلم فِي كتاب الإمارة، باب: ملازمة جَمَاعَة الْمُسلمين عند ظهور الفتن (١٨٤٧).

فَأَهْوَى إِلَى أُذُنِّيهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ، وَقَالَ: سَمعَتْهُ أُذُنَّايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي.

فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا اَبْنُ عَمَّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَنَقَّتُلَ أَنْفُسَنَا، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿ يَنْكُمْ اللَّذِينَ عَامَنُوا لَا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم اللَّهُ مَيْنَكُم عِالِمَطِلِ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ يَقُولُ: ﴿ يَنْكُمْ وَاعْمِهُ إِلَّا اللَّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّ

- الرجوع إلَى العلماء، ولزوم غَرْزِهم، وترك مُخَالفتهم، وترك الْخَوض فِي نوازل الْفَتَن، إنَّمَا ترد إلَى أهل العلم الذين يستنبطون ما يَتعَلق بهَا:

وذلك امتثالاً لقوله -تبارك وتعَالَى-: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمَرُ مِنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِيْدِ وَلَوْ رَذُوهُ إِلَى ٱلْأَمْنِ أَوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمُهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْمِطُونَهُ مِنْهُمُّ وَلَا عَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمُ وَرَحَمُتُهُ لَاتَّبَعْتُهُ ٱلطَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

فهذه الْمَسَائلُ لا تُطرحُ على العَامَّةِ فِي الْخُطَبِ، أو من خلالِ الوسائلِ الْمُختلفةِ، وإنَّمَا يبحثها العلماء فيما بينهم.

قال الشيخُ العلامةُ عبدُ اللطيفِ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ حسنِ بنِ مُحَمَّد بنِ عبدِ الوهَّابِ: \$ وحُضْتُمْ فِي مَسَائلَ من هذا البابِ - كالكلامِ فِي الْمُوالاةِ والْمُعَاداةِ، والْمُصَالَحَةِ، والْمُكَاتبات، وبذلِ الأموالِ والْهَدَايا، والْحُكْمِ بغيرِ ما أنزلَ الله عند البوادي ونحوهم من الْجُفَاةِ - لا يَتَكَلَّمُ فيها إلا العلماءُ من ذوي الألباب، ومَنْ رُزِقَ الفهمَ عن الله، وأُوتي الدكمة وفصلَ الْخطاب# اه (٢).

- ترك الدعاء بالْمَوت وطلبه:

لِمَا جَاءَ عَنْ أَنَسٍ \$ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: \$لاَ يَتَمَنَّينَ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الْخُلَفَاء الأول فالأول، حديث رقم (١٨٤٤).

<sup>(</sup>٢) مُجمُوع الرسائل (ص١١).

لضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لابُدَّ مُتَمَنِّيًا للْمَوْتِ؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ حَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ حَيْرًا لِي#(١).

هذا فيما كان من ضر بسبب البلاء في النفس، أمَّا إذا كان من أحل الْخَوف على الدِّين فلا يكره.

ويدل عليه: ما جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحب هَذَا الْقَبْر، وَلَيْسَ به الدِّينُ إِلاَّ الْبَلاءُ ۗ (٢).

ووجه ذلك: أنَّ الْحَديث سيق مَسَاق الذَّمِّ والإنكار، والإشارة في قوله: \$وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلاَّ الْبَلاءُ#. فيها إِيْمَاء إلَى أنه لو فعل ذلك بسبب الدين لكان مَحمُودًا، ويؤيده ثبوت تَمنِّى الْمَوت عند فساد أمر الدِّين عن جَمَاعَة من السَّلف (٣).

#### \* \* \* \* \*

(١) أخرجه البخاري فِي كتاب الدعوات، باب: الدعاء بالْمَوت والْحَيَاة، حديث رقم (٦٣٥١)، ومسلم فِي كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: كراهة تَمنِّي الْمَوت لضر نزل به، حديث رقم (٢١٨٠).

<sup>(</sup>٢) أخرجه مسلم فِي كتاب الفتن وأشراط السَّاعة، باب: لا تقوم السَّاعَة حتَّى يَمر الرَّجُل بقبر الرَّجُل، حديث رقم (١٥٧).

<sup>(</sup>٣) فتح الباري (٧٥/١٣)، وانظر: التذكرة فِي أحوال الْمَوتي (ص١٠-١٤) (٦٧٩-٦٨٠)، شرح النووي على صحيح مسلم (٣٤/١٨).

## المقصد الثالث: عواقب من انساق وراء الفتن

- \* الانسياق وراء الفتن عواقبه وخيمة، وقد جاء في الْحَديث ذكر ذلك، فمنه:
  - أن يُمسى الرَّجُل مُؤمنًا ويُصبح كافرًا، ويُصبح مؤمنًا ويُمسي كافرًا:
    - أن يبيع دينه بعرض من الدنيا:

ويدل عليه: ما حَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: \$بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ، فَتِنَا كَقَطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَسِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنْ الدُّنْيَا #(١).

- ألاَّ يُبالى ما أخذ الْمَال: أمن حلال، أم من حرام؟

ويدل على ذلك: ما جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ عَلَى النَّاسِ وَيدل على ذلك: أَمِنْ عَلَى النَّاسِ وَيدل على الْمَالَ: أَمِنْ حَلالٍ، أَمْ مِنْ حَرَامٍ اللَّهُ الْمَالَ: أَمِنْ حَلالٍ، أَمْ مِنْ حَرَامٍ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ

- أن يكثر به البلاء حتَّى يَتَمنَّى الْمَوت:

ويدل عليه: ما جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: ﴿وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تَذْهَبُ اللَّائِيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحب هَذَا الْقَبْر، وَلَيْسَ به الدِّينُ إلاَّ الْبَلاءُ ۗ "".

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم في كتاب الإيْمَان، باب: الْحَث عَلَى الْمُبَادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتَن، حديث رقم (١١٨).

<sup>(</sup>٢) أحرجه البخاري فِي كتاب البيوع، باب: قول الله تعَالَى: ﴿ تَالَّيْهُا أَنَّمِينَ هَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ أَلَيْهُوَا أَشَّعَنَكُا مُضَّنَعَفَةٌ وَاتَّقُواْ أَلِلَهُ لَعَلَكُمُ تُعْلِضُونَ﴾ [آل عمران:١٣٠]. حديث رقم (٢٠٨٣).

<sup>(</sup>٣) حديث صحيح سبق تَخريْجُه.

- وقوع الفرقة والاختلاف فِي جَمَاعَة الْمُسلمين، وترك السَّمع والطاعة للإمام:

ويدل عليه: حديث حذيفة t.

ومَحل الشاهد فيه: ﴿قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرِّ؟

قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا؛ قَذَفُوهُ فيهَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، صفْهُمْ لَنَا؟

فَقَالَ: هُمْ منْ جلْدَتنا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسنَتنا.

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلمينَ وَإِمَامَهُمْ.

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ؟

قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ#ُ<sup>(۱)</sup>.

قال ابن تيمية (ت٢٨٥ه) -رَحمَه الله-:

\$سبب الاجتماع والألفة: جَمع الدِّين، والعمل به كله، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كَمَا أمر به باطنًا وظاهرًا.

وسبب الفرقة: ترك حظ ممًّا أمر العبد به، والبغى بينهم.

ونتيجة الْجَمَاعَة: رَحْمَةُ الله ورضوانه، وصلواته، وسعادة الدنيا والآخرة، وبياض الوجوه .

ونتيجة الفرقة: عذاب الله ولعنته، وسواد الوجوه، وبراءة الرسول منهم# اه<sup>(۲)</sup>.

- اختلال النظام الأمني:

<sup>(</sup>١) رواه البخاري فِي كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوة، حديث رقم (٣٦٠٦)، ومسلم فِي كتاب الإمارة، باب: ملازمة حَمَاعَة الْمُسلمين عند ظهور الفتَن (١٨٤٧).

<sup>(</sup>۲) مُحمُوع الفتاوي (۱۷/۱).

#### - اختلال النظام الاجتماعي:

وهذا ما جاءت الإشارة إليه فِي الْحَديث بذكر كثرة القتل، وكثرة الكذب، ووقوع الْمَلاحم.

ويدل عليه: ما حَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ عَلَىٰ قَالَ: \يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَ هُوَ؟ قَالَ: الْقَتْلُ #(١).

وفِي لفظ عند أَحْمَد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ، وَيَتَقَارَبَ الأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَوْجُ. قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ#.

وَالْمَلاحِمِ: جَمْعِ مَلْحَمَة، وَهُوَ مَوْضِعِ الْقِتَالِ. والْمَلْحَمَة: الْوَقْعَة الْعَظِيمَة.

وقد جاء فِي الْحَديث عند مسلم فِي فضل بنِي تَميم: \$أَنَّهُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ#. وفِي رواية: \$أَشَدُّ أُمَّتِي فِي الْمَلاحِمِ#. فهو من باب ذكر أشد الْمَلاحم، وهي ما يكون من قتال للدَّجَّال ومن معه.

وجاء عند أحْمَد في الْمُسند (٢): عَنْ ذي مِحْمَر، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: ﴿ تُصَالِحُونَ النَّبِيِّ قَالَ: ﴿ تُصَالِحُونَ النَّهِ مَ عَدُوَّا مِنْ وَرَائِهِمْ، فَتَسْلَمُونَ وَتَغْنَمُونَ، ثُمَّ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، وَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوَّا مِنْ الرُّومِ فَيَرْفَعُ الصَّلِيبَ وَيَقُولُ: أَلا غَلَبَ تَنْزِلُونَ بِمَرْجِ ذِي تُلُول، فَيَقُومُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ الرَّومِ فَيَرْفَعُ الصَّلِيبَ وَيَقُولُ: أَلا غَلَبَ الصَّلِيبُ. فَيَقُومُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَيَقْتُلُهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ، وَتَكُونُ الصَّلِيبُ. فَيَقُومُ إِلَيْهُ رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَيقْتُلُهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ، وَتَكُونُ الْمُسْلِمِينَ غَلِيقًا مَعْ كُلِّ غَايَةً عَشْرَةُ آلاف #.

<sup>(</sup>١) أخرجه البخاري كتاب الفتّن، باب: ظهور الفتّن، حديث رقم (٧٠٦١)، ومسلم (١٥٨).

<sup>(</sup>٢) أخرجه أحْمَد (٣٤/٢٨)، تَحت رقم (١٦٨٢، الرسالة)، وأبو داود فِي كتاب الْجِهَاد، باب: فِي صلح العدو، حديث رقم (٢٧٦٧)، وابن ماجه فِي كتاب الفتن، باب: الْمَلاحم، حديث رقم (٢٧٦٧). وصححه مُحَققو الْمُسنَد.

## المقصد الرابع: فتنة الخوارج، وفتنة ابن الأشعث مواعظ وعبر

#### \* فتنة الخوارج:

قال ابن الْجَوزي (ت٩٧٥هـ) -رَحمَه الله-:

\$ذكر تلبيس إبليس على الخوارج:

قال المصنف: أول الْخَوَارج وأقبحهم حالة ذو الْخُوَيصرة:

عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن أَبِي نُعْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: ﴿ يَعْثَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِب t إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ مَن الْيَمَنِ بِذُهَيْبَة فِي أَدِيْمٍ مَقْرُوظ، لَمْ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِب تَلْإِنَ قَلَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَة فَوْر: بَيْنَ عُيَيْنَة بْنِ بَدْر، وَأَقْرَعَ بْنِ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَة فَوْر: بَيْنَ عُيَيْنَة بْنِ بَدْر، وَأَقْرَعَ بْنِ حَالِس، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابه: كُتَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلاء.

قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَلا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاء صَبَاحًا وَمَسَاءً.

قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَتُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْس، مُشَمَّرُ الإزَار، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، اتَّقَ اللَّه.

قَالَ: وَيْلَكَ، أُوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ!!

قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ.

قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلا أَضْرِبُ عُنْقَهُ؟

قَالَ: لا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّى.

فَقَالَ خَالدٌ: وَكُمْ منْ مُصَلِّ يَقُولُ بلسَانه مَا لَيْسَ في قَلْبه.

قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إنِّي لَمْ أُومَوْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ.

قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ

اللَّهِ رَطْبًا لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ.

وَأَظُنُّهُ قَالَ: لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ ۗ (١).

قال المصنف: هذا الرَّجُل يُقَال له: ذو الخويصرة التميمي، وفي لفظ: \$أَنهُ قَالَ لَهُ: اعْدِلْ. فَقَالَ: وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدِل إِذَا لَمْ أَعْدِلْ#. فهذا أول خارجي خرج في الإسلام.

وآفته: أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله

وأتباع هذا الرجل هم الذين قاتلوا علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه-؛ وذلك أنه لَمَّا طالت الْحَرب بين مُعَاوية وعلي هِيَسَفِيه؛ رفع أصحاب مُعَاوية الْمَصَاحف، ودَعَوا أصحاب علي إلَى ما فيها، وقال: تبعثون منكم رجلاً، ونبعث منَّا رجلاً، ثُمَّ نأخذ عليهما أن يعملا بِمَا في كتاب الله T. فقال الناس: قد رضينا. فبعثوا عمرو بن العاص، فقال أصحاب علي: ابعث أبا موسى. فقال علي: لا أرى أن أولِي أبا موسى، هذا ابن عباس. قالوا: لا يزيد رجلاً منك! فبعث أبا موسى وأخَرَ القضاء إلى رمضان. فقال عروة بن أذينة: تُحكمون في أمر الله الرِّحَال، لا حُكم إلاً لله.

<sup>(</sup>۱) أخرجه البخاري فِي كتاب الْمَغَازي، باب: بعث علي بن أبِي طالب t، وخالد، حديث رقم (٢٥٥)، ومسلم فِي كتاب الزكاة، باب: ذكر الْخَوَارج وصفاتُهم، حديث رقم (١٠٦٤).

ورجع على من صفين فدخل الكوفة، ولَم تدخل معه الْخَوَارج، فأتوا حَرُورَاء، فَنزل بِهَا منهم اثنا عشر ألفًا، وقالوا: لا حكم إلاً لله.

وكان ذلك أول ظهورهم، ونادى مناديهم: أن أمير القتال شبيب بن ربعي التميمي، وأمير الصَّلاة عبد الله بن الكوا اليشكري.

وكانت الْخَوَارِج تتعبد؛ إلاَّ أن اعتقادهم أنَّهُم أعلم من علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه-، وهذا مرض صعب.

عن سماك بن رميل قال: قال عبد الله بن عباس t: إنه لَمَّا اعتزلت الْخَوَارج دخلوا دارًا وهم ستة آلاف، وأجْمَعُوا على أن يَخرُجُوا على على بن أبي طالب، فكان لا يزال يَجيء إنسان، فيقول: يا أمير الْمُؤمنين، إنَّ القوم خارجون عليك! فيقول: دعوهم، فإنِّى لا أقاتلهم حتَّى يُقَاتلوني، وسوف يفعلون.

فلما كان ذات يوم أتيته صلاة الظهر، فقلت له: يا أمير الْمُؤمنين، أبرد بالصَّلاة لعلى أدخل على هؤلاء القوم فأكلمهم.

فقال: إنِّي أخاف عليك.

فقلت: كلا! وكنت رَجُلاً حسن الْخُلق، لا أؤذي أحدًا. فأذن لي.

فلبست حُلة من أحسن ما يكون من اليمن، وترجلت فدخلت عليهم نصف النهار، فدخلت على قوم لَمْ أر قط أشد منهم اجتهادًا: جباههم قرحة من السجود، وأياديهم كأنَّهَا ثفن الإبل، وعليهم قُمص مرحضة، مشمرين، مسهمة وجوههم من السَّهر، فسلمت عليهم!

فقالوا: مرحبًا بابن عباس، ما جاء بك؟

فقلت: أتيتكم من عند الْمُهَاجرين والأنصار، ومن عند صهر رسول الله ﷺ، وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله منكم!

فقالت طائفة منهم: لا تُخاصموا قريشًا، فإنَّ الله T يقول: ﴿ بَلْ هُمْ فَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾

فقال اثنان أو ثلاثة: لنكلمنه!

فقلت: هاتوا ما نقمتم على صهر رسول الله ﷺ والْمُهَاجرين والأنصار، وعليهم نزل القرآن، وليس فيكم منهم أحد، وهم أعلم بتأويله.

قالوا: ثلاثًا.

قلت: هاتوا .

قالوا: أمَّا إحداهن: فإنه حَكَّمَ الرِّجَال فِي أمر الله، وقد قال الله T: ﴿إِنِي اللهُ عَلَيْمُ إِلَا لِللهِ T اللهُ T؟

فقلت: هذه واحدة، وماذا؟

قالوا: وأمَّا الثانية: فإنه قاتل وقتل، ولَمْ يسبِ، ولَمْ يَغنَم، فإن كانوا مؤمنين فلم حل لنا قتالُهُم وقتلهم، ولَمْ يَحل لنا سبيهم؟

قلت: وما الثالثة؟

قالوا: فإنه مَحَا عن نفسه أمير الْمُؤمنين، فإنه إن لَمْ يكن أمير الْمُؤمنين؛ فإنه لأمير الكافرين؟

قلت: هل عندكم غير هذا؟

قالوا: كفانا هذا!

قلت لهم: أما قولكم: حكم الرَّحال فِي أمر الله؛ أنا أقرأ عليكم فِي كتاب الله ما ينقض هذا، فإذا نقض قولكم أترجعون؟

قالوا: نعم.

قلت: فإن الله قد صيَّر من حُكمه إلَى الرِّجَال فِي ربع درهم ثَمن أرنب، وتلا هذه الآية: ﴿ يَتَأَيُّهَا اَلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَقْنُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَنْلَهُ مِنكُم مُّتَعَيِّدًا فَجَزَآءٌ مِثْلُ هَذه الآية: ﴿ يَتَكُمُ مُتَعَيِّدًا لَا نَقْنُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ أَو مَن قَنْلَهُ مِنكُم مُتَعَيِّدًا فَجَزَآءٌ مِثْلُ مَا قَنْلَ مِنَ النَّعَدِ يَعَكُمُ بِدِ. ذَوَا عَدْلِ مِنكُمْ هَدَيَّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَق كَفْنَرَهُ طَعَامُ مَسَكِينَ أَوَ عَدْلُ

ذَالِكَ صِيبَامًا لِيَلُوفَ وَبَالَ أَمْرِدِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَسَلَقِمُ اللَّهُ مِثْفُهُ وَاللَّهُ عَزِيبُرُ ذُو اَنْيُفَاوِ﴾ [الْمَائدة: ٩٥].

وفي الْمَرَأَة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُهُ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ. وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدًا إِصَلَاحًا يُوفِقِ ٱللَّهُ يَيْنَهُمَا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء:٣٥].

فنشدتكم بالله: هل تعلمون حُكم الرِّجَال فِي إصلاح ذات بينهم وفِي حقن دمائهم أفضل، أم حكمهم في أرنب وبُضع امرأة، فأيهما ترون أفضل؟!!

قالوا: بل هذه.

قلت: خرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

قلت: وأما قولكم: قاتل، ولَمْ يسب، ولَمْ يغنم. فَتسبُون أمَّكُم عائشة -رضي الله تعَالَى عنها-؟! فوالله لئن قلتم: ليست بأمنا. لقد خرجتم من الإسلام!! ووالله لئن قلتم: لنسبينها، ونستحل منها ما نستحل من غيرها. لقد خرجتم من الإسلام!! فأنتم بين ضلالتين؛ لأن الله T قال: ﴿ النَّيْنُ أُولِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِيمٍ وَأَنْوَجُهُد فَانتم بين ضلالتين؛ لأن الله T قال: ﴿ النَّيْنُ أُولِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِيمٍ وَأَنْوَجُهُد

قالوا: نعم.

قلت: وأما قولكم: مَحَا عن نفسه أمير الْمُؤمنين. فأنا آتيكم بِمَن ترضون: إن النَّبِي ﷺ يوم الْحُدَيبية صَالَح الْمُشركين: أبا سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، فقال لعلي t: \$اكتب لَهُم كتابًا #.

فكتب لَهُم عليٌّ: هذا ما اصطلح عليه مُحَمَّد رسول الله.

فقال الْمُشركون: والله ما نعلم أنك رسول الله، لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك. فقال رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم-: \$اللهم إنك تعلم أنّي رسول الله، امح يا علي، اكتب: هذا ما اصطلح عليه مُحَمَّد بن عبد الله #. فوالله لرسول الله خير من علي ، وقد مَحَا نفسه.

قال: فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم، فقتلوا#.

قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك تُحدثه عن رسول الله؟

قال: نعم، فقدموه إلى شفير النهر فضربوا عنقه، فسال دمه كأنه شراك نعل، وبقروا بطن أم ولده عَمَّا في بطنها، وكانت حبلي.

ونزلوا تَحت نَخل مواقير بنهروان فسقطت رطبة فأخذها أحدهم، فقذف بِهَا في فيه، فقال أحدهم: أخذتَهَا بغير حلها، وبغير ثَمَنها. فلفظها من فيه.

واخترط أحدهم سيفه فأخذ يهزه، فمر به خنزير لأهل الذمَّة فضربه به يُجربه فيه، فقالوا: هذا فساد فِي الأرض، فلقي صاحبَ الْخِنْزير؛ فأرضاه فِي تُمنه.

قال: فبعث إليهم عليٌّ t: أخرجوا إلينا قاتل عبد الله بن حباب.

فقالوا: كلنا <mark>قتله</mark>. فناداهم ثلاثًا؛ كل ذلك يقولون هذا القول.

فقال عليٌّ للصحابه: دونكم القوم. فما لبثوا أن قتلوهم، وكان وقت القتال يقول بعضهم لبعض: تَهَيأ للقاء الرب، الرواح الرواح إلَى الْجَنَّة#. اه<sup>(١)</sup>.

### \* فتنة ابن الأشعث:

<sup>(</sup>١) تلبيس إبليس (ص٩٠-٩٦)، باختصار وتصرف يسير.

[هو عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن الأشعث بن قيس الكندي. الأمير متولِّي سجستان .

بعثه الْحَجَّاج على سجستان، فثار هناك وأقبل في جَمع كبير، وقَامَ معه علماء وصُلَحَاء لله تعَالَى؛ لِمَا انتهك الْحَجَّاج من إمارته وقت الصَّلاة، ولِجَوره وجبروته، فقاتله الْحَجَّاج، وحرى بينهما عدَّة مصافات، وينتصر ابن الأشعث.

ودام الْحَرب أشهرًا، وقتل حلق من الفريقين.

وفي آخر الأمر انْهَزَم جَمع ابن الأشعث، وفَرَّ هو إلَى الْمَلك رتبيل ملتجئا إليه، فقال له علقمة بن عمرو: أخاف عليك! وكأنِّي بكتاب الْحَجَّاج قد جَاءَ إلَى رتبيل يرغبه ويرهبه، فإذا هو قد بعث بك أو قتلك، ولكن هاهنا حَمسمائة مقاتل، قد تبايعنا على أن ندخل مدينة نتحصن بها، ونقاتل حتَّى نعطى أمانًا، أو نَمُوت كرامًا، فأبَى عليه، وأقام الْحَمسمائة حتَّى قدم عمارة بن تَميم، فقاتلوه حتَّى أمنهم، ووفَّى لَهُم.

ثُمَّ تتابعت كتب الْحَجَّاج إلَى رتبيل بطلب ابن الأشعث، فبعث به إليه على أن ترك له الْحمل سبعة أعوام.

وقيل: إن ابن الأشعث أصابه السل فمات، فقطع رأسه، ونفذ إلَى الْحَجاج. وقيل: إنَّ الْحَجَّاج كتب إلَى رتبيل: إني قد بعثت إليك عمارة في ثلاثين ألفًا، يطلبون ابن الأشعث، فأبَى أن يُسلمه، وكان مع ابن الأشعث عبيد بن أبي سبيع، فأرسله إلَى رتبيل، فخف عن رتبيل، واحتص به.

قال لابن الأشعث أحوه القاسم: لا آمن غدر رتبيل فاقتله -يَعني: عبيدًا-، فهم به، ففهم ذلك وحاف، فوشى به إلى رتبيل، وحوَّفه من غائلة الْحَجَّاج، وهرب سرَّا إلى عمارة، فاستعجل في ابن الأشعث ألف ألف درهم، فكتب بذلك عمارة إلى الْحَجَّاج، فكتب: أن أعط عبيدة ورتبيل ما طلبا، فاشترط أمورًا، فأعطيها

وأرسل إلى ابن الأشعث وإلى ثلاثين من أهل بيته، وقد هيأ لَهُم القيود والأغلال فقيدهم، وبعث بهم إلى عمارة، وسار بهم، فَلمَّا قرب ابن الأشعث من العراق ألقى نفسه من قصر خراب، أنزلوه فوقه فهلك. فقيل: ألقى نفسه والْحر معه الذي هو مقيد معه، والقيد في رجلى الاثنين فهلكا، وذلك في سنة أربع وتَمَانين](١).

وذكر ابن كثير -رَحِمَه الله- سبب هذه الفتنة: أنَّ ابن الأشعث كان الْحَجَّاج يبغضه، وكان هو يفهم ذلك، ويضمر له السوء وزوال الْمُلك عنه، فَلمَّا أمَّرَه الْحَجَّاج على الْجَيش الْمُتَوجه إلى سجستان؛ أمره بدخول بلاد رتبيل ملك الترك، فمضى وأخذ بعض بلاد الترك، ثُمَّ رأى لأصحابه أن يقيموا حتَّى يَتَقُووا إلى العام الْمُقبل، فكتب إلى الْحَجَّاج يستهجن رأيه في ذلك، الْمُقبل، فكتب إلى الْحَجَّاج يستهجن رأيه في ذلك، ويستضعف عقله، ويقرعه بالْجُبن والنكول عن الْحَرب، ويأمره حتمًا بدخول بلاد رتبيل، ثُمَّ أردف ذلك بكتاب ثان، ثُمَّ ثالث مع البريد، وكتب في جُملة ذلك: يا ابن الْحَائك الغادر الْمُرتد، امض إلى ما أمرتك به من الإيغال في أرض العدو، وإلاً حَلَّ بك ما لا يُطاق.

وكَانَ الْحَجَّاج يُبغض ابن الأشعث ويقول: هو أهوج أَحْمَق حسود، وأبوه الذي سلب أمير الْمُؤمنين عثمان ثيابه وقاتله، ودل عبيد الله بن زياد على مسلم بن عقيل حتَّى قتله، وجده الأشعث ارتد عن الإسلام، وما رأيته قط إلاَّ هَمَمت بقتله.

ولَمَّا كتب الْحَجَّاج إلَى ابن الأشعث بذلك، وترادفت إليه البرد بذلك؛ غضب ابن الأشعث، وقال: يكتب إلَيَّ بِمثل هذا، وهو لا يصلح أن يكون من بعض حندي، ولا من بعض خدمي، لخوره وضعف قوته، أما يذكر أباه من ثقيف هذا الْجَبَان، صاحب غزالة -يَعنى: أنَّ غزالة زوجة شبيب حَمَلت على الْحَجَّاج وحيشه

<sup>(</sup>١) سير أعلام النبلاء (١٨٣/٤-١٨٤).

فانْهَزَمُوا منها، وهي امرأة لَمَّا دخلت الكوفة-.

ثُمَّ إن ابن الأشعث جَمَع رءوس أهل العراق، وقال لَهُم: إنَّ الْحَجَّاج قد أَلَحَّ عليكم فِي الإيغال فِي البلاد، والَّتِي قد هلك فيها إخوانكم بالأمس، وقد أقبل عليكم فصل الشتاء والبرد، فانظروا فِي أمركم، أمَّا أنا فلست مُطيعه، ولا أنقض رأيًا رأيته بالأمس، ثُمَّ قام فيهم خطيبًا فأعلمهم بِمَا كان رأى من الرأي له ولَهُم، وطلب في ذلك من إصلاح البلاد الَّتِي فتحوها، وأن يُقيموا بِهَا حتَّى يَتَقُووا بغلاتها وأموالِهَا، ويَخرج عنهم فصل البرد، ثُمَّ يسيرون فِي بلاد العدو فيفتَحُونَهَا بلدًا بلدًا إلى أن يَحصُرُوا رتبيل ملك الترك فِي مدينة العظماء، ثُمَّ أعلمهم بِمَا كتب إليه الْحَجَّاج من الأمر بمُعَالَجَة رتبيل.

فثار إليه الناس، وقالوا: لا، بل نأبَى عَلَى عدو الله الْحَجَّاج، ولا نسمع له، ولا نطيع.

قال أبو مِخنف: فحدتْنِي مطرف بن عامر بن وائلة الكناني: أن أباه كان أول مَنْ تكلم في ذلك، وكان شاعرًا خطيبًا، وكان ممَّا قال:

إِنَّ مَثَلَ الْحَجَّاجِ في هذا الرأي ومثلنا كما قال الأول لأحيه:

حُمل عبدك على الفرس فإن هلك هلك وإن نجا فلك [هل هذا شعر؟!!!!!! لا لعلها مثل سائر! عدّل كتابتها على صورة جملة لا بيت شعر]

أنتم إذا ظفرتُم كان ذلك زيادة فِي سلطانه، وإن هلكتم كنتم الأعداء البغضاء.

ثُمَّ قال: اخلعوا عدو الله الْحَجَّاج -ولَمْ يذكر خلع عبد الْمَلك-، وبايعوا الأميركم عبد الرَّحْمَن بن الأشعث؛ فإنِّي أشهدكم أنِّي أول خالع للحَجَّاج.

فقال الناس من كل جانب: خلعنا عدو الله. ووثبوا إلَى عبد الرَّحْمَن بن الأشعث، فبايعوه عوضًا عن الْحَجَّاج، ولَمْ يذكروا خلع عبد الْمَلك بن مروان.

وبعث ابن الأشعث إلَى رتبيل فصالَحَه على أنه إن ظفروا بالْحَجَّاج؛ فلا خراج على رتبيل أبدًا، ثُمَّ سار ابن الأشعث بالْجُنُود الذين معه مُقبلاً من سجستان إلَى الْحَجَّاج ليقاتله، ويأخذ منه العراق، فَلَمَّا توسطوا الطريق قالوا: إن خلعنا للحَجَّاج خلع لابن مروان. فخلعوهُمَا، وجددوا البيعة لابن الأشعث، فبايعهم على كتاب الله، وسنة رسوله، وخلع أئمَّة الضَّلالة، وجهاد الْمُلحدين #(۱).

#### \* ومن العبرة في هؤلاء:

- أنَّهُم رأوا أنفسهم أتقى لله من رسول الله عليا!

وفي ذلك يقول ابن الْجَوزي -رَحِمَه الله-: \$ولا أعجب من اقتناع هؤلاء بعلمهم، واعتقادهم أنَّهُم أعلم من عليِّ أ ، فقد قال ذو الْخُويصرة لرسول الله عليه الله عليه الله عليه عدلت الله عدلت الله وما كان إبليس ليهتدي إلَى هذه الْمَخَازي، نعوذ بالله من الحذلان!! اه(٢).

ومن باب أولَى ألاَّ يلتفتوا إلَى كلام العُلَمَاء، والأخذ عنهم!!!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٨٢٨هـ) -رَحِمَه الله-: \$فهؤلاء أصل ضَلالِهم: اعتقادهم فِي أَثَمَّة الْهُدَى وحَمَاعَة الْمُسلمين أَنَّهُم خارجون عن العدل، وأَنَّهُم ضالون، وهذا مأخذ الْخَارجين عن السنَّة من الرَّافضَة ونَحوهم، ثُمَّ يعدون ما يرون أنه ظلم عندهم كفرًا، ثُمَّ يُرتبون عَلَى الكفر أحكامًا ابتدعوها.

فهذه ثلاث مقامات للمارقين من الْحَرُوريَّة والرافضة ونَحوهم، فِي كل مقام تركوا بعض أصول دين الإسلام، حتَّى مرقوا منه كَمَا مَرَق السَّهم من الرميَّة# اه<sup>(٣)</sup>.

<sup>(</sup>١) ابن كثير \$البداية والنهاية# أحداث سنة (١٨هـ)

<sup>(</sup>٢) تلبيس إبليس (ص٥٩).

<sup>(</sup>٣) مَجمُوع الفتاوي (٢٨/٢٨).

- أنَّ مبدأ خروجهم على الإمام هو إثارة قضية توزيع الثروة:

فهذا سلفهم وأولُهُم يقول لرسول الله ﷺ: هذه قسمة ما أُريد بَهَا وجه الله ۗ.

ويدل عليه ما جَاءَ فِي رواية للحديث السَّابق: عن أبي سعيد t قَالَ: \$بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَهُو يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُويْصِرَةِ -وَهُو رَجُلُ مِنْ بَنِي تَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّه عَلَيْ وَهُو يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُويْصِرَةِ -وَهُو رَجُلُ مِنْ بَنِي تَمْمِ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، اعْدِلْ. فَقَالَ: وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ الله، اعْدِلْ.

- أَنَّهُم شهروا السَّيف عَلَى الْمُسلمين، يَقتُلُون أَهْلَ الإسلام، وَيَدَعُونَ أهل الأَوثَان:

ويدل عليه: ما حَاءَ عَنْ أَبِي سَعِيد t قَالَ: \$بَعَثَ عَلِيٌّ لِإِلَّهُ النَّبِي عَلَيْهُ ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الأَرْبَعَة: الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ الْمُحَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَد بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَد بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَد بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَد بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَد بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقِمَةً الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَد بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقِ صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْد وَيَدَعُنَا!! قَالَ: بَنِي كلاب، فَغَضبَتُ قُرَيْشُ وَالأَنْصَارُ؛ قَالُوا: يُعْطِي صَنَاديدَ أَهْلِ نَجْد وَيَدَعُنَا!! قَالَ: مَنْ كُلُّ اللَّعْيَةِ وَلَا تَاتَعُ اللَّهُ بَنَ الْوَلِيدِ وَيَدَعُنَا!! قَالَ: مَنْ يُطِعِ اللّهَ إِذَا عَصَيْتُ، أَيَامَتُنِي اللّهُ عَلَى مَحْمَّدُ!! فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللّهَ إِذَا عَصَيْتُ، أَيَامَتُنِي اللّهُ عَلَى مَحْمَّدُ!! فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللّهَ إِذَا عَصَيْتُ، أَيَامَتُنِي اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى مَحْمَدُ!! فَقَالَ: إِنَّ مِنْ الْوَلِيد - فَمَنَعُهُ، فَلَمَّا وَلَى مَحْمَدُ فَلَا عَلَادَ إِنَّ مِنْ الْوَلِيد - فَمَنَعُهُ، فَلَمَّا وَلَى عَلَى اللّهُ وَلَا يَقْرَءُونَ الْوَلِيد - فَمَنَعُهُ، فَلَمَّا وَلَى عَقِبُ هَذَا - أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا - أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا - قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْوَلِيد مَوْلَ الْوَلِيد عَلَى اللّهُ الْإِسْلام، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَيْنُ عَلْ عَادَ اللّهُ وَلَا عَاد اللّهُ الْإِسْلام، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْإِسْلام، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأُونَ الْوَلِيد اللّهُ الْإِسْلام، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْوَلَانَ الْوَلْانَ الْوَلِي الْمُؤْلِقُ الْعُلْ الْوَلِيد الْعُلْ عَلْ عَاد اللّهُ الْوَلِي اللّهُ الْوَلِي الْوَلِي الْمَالِولَ الْمُؤْلِقُ الْمَالِولَ الْمُؤْلُونَ أَهُلَ الْوَلِي الْمُؤْلُونَ أَوْلَ الْولَ الْمُؤْلُونَ أَوْلُ الْمُؤْلُونَ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ اللّهُ الْمُؤْلُولُ اللّهُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ اللّهُ الْمُؤْلُولُ الْمُ

<sup>(</sup>۱) هذه الرواية في البخاري في كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٦١٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الْخَوَارج وصفاتُهم، حديث رقم (٢٠٦٤)، وسيأتِي لفظها تامًّا، بعد قليل.

<sup>(</sup>٢) أخرجه البخاري معلقًا فِي كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله T: ﴿ وَأَمَا عَادَ فَأَهَلَكُوا بريح ... ﴾ حديث رقم (٣٣٤٤)، ووصله فِي كتاب التوحيد، باب قوله الله -تبارك وتعَالَى-: ﴿ تَعْنُيُ الْمُنْتَابِ عَنْهُ اللهِ عَالَى -: ﴿ تَعْنُيُ الْمُنْتَابِ التوحيد، اللهِ عَلَى اللهُ عَ

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَه الله-: \$ويُكفِّرُون مَن حالفهم، ويستحلون منه لارتداده عندهم ما لا يستحلونه من الكافر الأصلي، كما قَالَ النَّبِي ﷺ فيهم: (يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإسلام، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَان) ... # اه (١).

- أنَّ العبادة وقراءة القرآن العظيم لا تنفع صاحبها إذا لَمْ يلتزم بِمَا كَانَ عليه النَّبِي ﷺ وأصحابه:

ويدل عليه: ما جَاءَ في رواية للحديث السَّابق عن أبي سعيد t قَالَ: ﴿ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُو يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُويْصِرَةِ -وَهُو رَجُلُ مِنْ بَنِي نَحْنُ عِنْدَ رَسُولَ اللَّهِ اعْدَلْ!!! فَقَالَ: وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدَلُ إِذَا لَمْ أَعْدَلْ؟! قَدْ حِبْتَ تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدَلْ!!! فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّه، اثْذَنْ لي فيه فَأضْربَ عُنُقَهُ؟

فَقَالَ: دَعْهُ؛ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقرُ أَحَدُكُمْ صَلاتَهُ مَعَ صَلاتِهِمْ، وَصَيَامَهُ مَعَ صَيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى يَقْرَءُونَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّه وَهُو يَصْلِهِ فَلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّه وَهُو قَدْحُهُ فَلا يُوجَدُ فِيه شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ. قَدْحُهُ فَلا يُوجَدُ فِيه شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ.

آيتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ -أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ- تَدَرْدَرُ، ويَخْرُجُونَ عَلَى حين فُرْقَة منْ النَّاس.

قَالَ أَبُو سَعِيدَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِّبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ؛ فَأْتِيَ بِهِ حَتَّى

Ng -

وَ الزُّرِحُ إِنَيْهِ ﴿ حديث رقم (٧٤٣٢)، ومسلم فِي كتاب الزكاة، باب: ذكر الْخَوَارج وصفاتُهم، حديث رقم (١٠٦٤).

<sup>(</sup>١) مُحمُوع الفتاوي (٢/٥٥/٦).

نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ عَلِيْهِ الَّذِي نَعَتَهُ اللَّ

- أمر الرسول ﷺ بقتلهم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨ه) -رَحِمَه الله-: \$فهؤلاء مع كثرة صكاتهم وصيامهم وقراءتهم، وما هُم عليه من العبادة والزهادة: أمر النّبي على بقتلهم، وقتلهم على بن أبي طالب ومن معه من أصحاب النّبي عليه وذلك لِخُرُوجهم عن سنّة النّبي وشريعته اله(٢).

- أنَّ من أسباب السَّلامة من الفتن ومن الضَّلالات: لزوم جَمَاعَة الْمُسلمين وإمامهم، والْحَذَر من الفُرقة والاختلاف عليهم، والبعد عن تكفير الْمُسلمين والْخُرُوج على الأئمَّة:

ومِمَّا يدل عليه قوله فِي الْحَديث السَّابق: ﴿ وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ #.

قال ابن تيمية -رَحِمَه الله-: ﴿ وَلَهُم -أي: الْخَوَارِجِ- خَاصَّتان مشهورتان فارقوا بهما جَمَاعة الْمُسلمين وأئمتهم:

- أحدهُمَا: حروجهم عن السنَّة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، أو ما ليس بحسَنة حَسَنة، وهذا هو الذي أظهروه في وجه النَّبِي ﷺ؛ حيث قال له ذو النَّبِي عَلَيْهُ؛ \$وَيْلَكَ!! وَمَنْ الْخُورَيصرة التميمي: \$اعْدلْ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدلْ #. حتَّى قال له النَّبِي ﷺ: \$وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدلُ إِذَا لَمْ أَعْدلْ إِلَى النَّبِي عَلَيْهُ: \$وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدلُ إِذَا لَمْ أَعْدلْ إِلَى النَّبِي عَلَيْهُ: \$وَيُلكَ!! وَمَنْ

- الفرق الثاني في الْخَوَارج وأهل البدع: أنَّهُم يكفرون بالذنوب والسيئات، ويترتب عَلَى تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء الْمُسلمين وأموالهم، وأنَّ دار الإسلام

<sup>(</sup>١) أخرجه البخاري فِي كتاب الْمَنَاقب، باب: علامات النبوة فِي الإسلام، حديث رقم (٣٦١٠)، ومسلم فِي كتاب الزكاة، باب: ذكر الْخَوَارج وصفاتُهُم، حديث رقم (١٠٦٤).

<sup>(</sup>٢) مُجمُوع الفتاوي (٢ ٤٧٣/١).

دار حرب، ودارهم هي دار الإيْمَان# اه<sup>(١)</sup>.

- أَنَّهُم يستدلون بآيات من القرآن الْحَكيم لا يُحسنون فهمها عَلَى وجهها، ويُنزلون نصوص الشَّرع في غير مَحلها، ويَتركون ما جَاءَ عن السَّلف الصَّالح:

كما قال ابن عباس t لَهُم: \$أتيتكم من عند الْمُهَاجرين والأنصار، ومن عند صهر رسول الله عليه الله عليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله منكم! #.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَه الله-: \$وكانت البدع الأولَى -مثل بدعة الْخَوَارج- إِنَّمَا هي من سوء فهمهم للقرآن، لَمْ يقصدوا مُعَارضته، لكن فهموا منه ما لَمْ يَدُل عليه؛ فظنوا أنه يَجوز تكفير أرباب الذنوب إذا كان الْمُؤمن هو البر التقي، قالوا: فمن لَمْ يكن برًّا تقيًّا؛ فهو كافر، وهو مُخَلد في النار.

ثُمَّ قالوا: وعثمان وعلي ومَنْ والاهُمَا ليسوا بِمُؤمنين؛ لأَنَّهُم حكموا بغير ما أنزل الله، فكانت بدعتهم لَهَا مُقَدمتان:

- الواحدة: أنَّ مَنْ حَالف القرآن بعمل، أو برأي أخطأ فيه؛ فهو كافر.
  - والثانية: أنَّ عثمان وعليًّا ومَن والاهُمَا كانوا كذلك.

ولهَذَا يَحب الاحتراز من تكفير الْمُسلمين بالذنوب والْخَطَايا؛ فإنه أول بدعة ظهرت فِي الإسلام، فكفَّر أهلُها الْمُسلمين، واستحلوا دماءهم وأموالَهُم، وقد ثبت عن النَّبِي ﷺ أحاديث صحيحة فِي ذمِّهم والأمر بقتالِهم# اه<sup>(۲)</sup>.

- جاء فِي قصَّة الْخَوَارِج: \$أنَّ الْخَوَارِج لقي بعضهم بعضًا، واجتمعوا فِي مَنْزل عبد الله بن وهب الراسبِي، فخطبهم وزهدهم فِي الدنيا، وأمرهم بالأمر بالْمَعرُوف، والنهي عن الْمُنكر .. ثُمَّ قال: اخرجوا بنا من هذه القرية الظالم أهلها

<sup>(</sup>۱) مَحمُوع الفتاوي (۱۹/۲۷-۲۳).

<sup>(</sup>۲) مَحمُوع الفتاوي (۲۰/۱۳-۳۱).

إِلَى بعض كهوف الْجِبَال، أو إِلَى بعض هذه الْمَدَائن. منكرين لِهَذه البدع الْمُضلة.

فقال حرقوص بن زهير: إنَّ الْمَتَاعِ فِي هذه الدنيا قليل، وإنَّ الفراق لَهَا وشيك، فلا تدعونكم بزينتها وبَهجتها إلَى الْمُقَام بِهَا، ولا تكفنكم عن طلب الْحَقِّ وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم مُحسنون (١).

[وفي هذا الكلام عبرة لكل مُعتبر بأنَّ هؤلاء زهدوا في الدنيا، ويأمرون بالْمَعرُوف وينهون عن الْمُنكر -حسب فهمهم-، وينكرون الظلم -حسب زعمهم-، وقارنوا بين فعل هؤلاء وكلامهم، وبين ما يقوم به مَن يزعم الإصلاح في قناة الإفساد، وأنه إنَّمَا ينشر معايب ومساوئ الْحُكَّام في السعوديَّة من باب الأمر بالْمَعرُوف والنهي عن الْمُنكر، ورفع الظلم، فتَشَابَهت قلوبُهم؛ نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة](٢).

وقارن بين هذا وبين ما يقومون به من قتل الأبرياء من أهل الإسلام، ومعصومي الدماء، وإفساد أموال العباد والبلاد، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

- لا يقولن قائل: هؤلاء الْحَوَارِج جَمَاعَة مَضَت وانقضت، لا يكون منهم في زماننا أحد؟ لأنا نقول: قد أخبر الرَّسول ﷺ أنَّهُم يستمرون حتَّى يلحق آخرهم بالدَّجَّال.

عن عبد الله بن عمرو بن العاص عين قال: سَمعتُ رسول الله عليه يقول: لا يُخرُجُ نَاسٌ مِنْ قَبَلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجِاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا قُطِعَ قَرْنٌ نَشَأَ قَرْنٌ، حَتَّى يَخْرُجَ في بَقيَّتِهِمُ الدَّجَّالُ #(٣).

- ٧ • -

<sup>(</sup>١) الدرر السنية (٢١٢/٩ ٢٣٢-٣٣)، وانظر: تلبيس إبليس (ص٩٣).

<sup>(</sup>٢) من موقع: لا للإرهاب.

<sup>(</sup>٣) أخرجه أحْمَد (الرسالة - ٢١/٥٥)، تَحت رقم (٦٨٧١)، (٢١/١٥)، تَحت رقم (٢٩٥٦)، والطيالسي (٣) أخرجه أحْمَد (الرسالة - ٢٢٩١)، والْحَاكم في الْمُستَدرك (علوش - ٧١٤/٥)، تَحت رقم (٨٦٠٥). وقال الْحَاكم: \$هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولَمْ يُخَرِّجَاه، فقد اتفقا جَميعًا على أحاديث موسى بن علي بن رباح اللخمي ولَمْ يُخَرِّجَاه# اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَه الله-: \$فإنه قد أخبر في غير هَذَا الْحَديث أَنَّهُم لا يزالون يَخرُجُون إلَى زَمَن الدَّجَّال، وقد اتفق الْمُسلمون عَلَى أَنَّ الْخَوَارِج ليسوا مُختَصِّين بذلك العسكر # اه (۱).



=

وقال في مَجمَع الزوائد (٢٣٠/٦): \$رواه الطبراني وإسناده حسن# اهـ. قلت: والْحَديث له مَخَارج عدَّة تُقوِّيه وترقيه إلَى مرتبة الْحَسَن لغيره، والله أعلم. (١) مَجمُوع الفتاوى (٢٨/٢٨).

- / / -

## المقصد الخامس: الأمن مفهومه وأسسه والمصالح والمفاسد المترتبة عليه

#### \* مفهوم الأمن:

يقول الله - تبارك و تعَالَى -: ﴿ ٱلَّذِئَ ٱلْمُعَمَّهُ مِنْ جُوعٍ وَ اَمَنَهُم مِنْ خَوْدٍ ﴾ [قريش: ٤]. فالأمن يُقَابِل الْحَوف.

ويُلاحظ فِي النصوص القرآنية أنَّ كلمة \$الْخَوف# جاءت معرفة بـ: (ال) فِي أربعة مواضع فقط في القرآن الكَريْم، وهي التالية:

- قوله تبارك و تعَالَى : ﴿ وَلَنَهْلُونَكُمْ مِثَىٰ ءٍ مِّنَ ٱلْخُوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْضِ مِّنَ ٱلْأَمْوَلِ
  وَٱلْأَنْفُسِ وَٱلشَّرَاتِ وَبَشِرِ ٱلضَّنهِ بِينَ ﴾ [البقرة:١٥٥].
- وقوله تبارك وتعَالَى -: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِيْمِـ وَلَوْ رَذُوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ٱللَّهِ عَلَيْكُمُ وَرَحْمُنُهُ لَالْتَبَعْنُهُ ٱلطَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الساء: ٨٣].
- وقوله -تبارك وتعَالَى-: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتَ ءَامِنَةً مُطْمَدٍنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِن كُلِ مَكَانِ فَكَفَرْتُ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصَّنَعُونَ﴾ [النحل:١١٢].
- وقوله -تبارك وتعالَى-: ﴿ أَشِحَةٌ عَلَيْكُمُّ فَإِذَا جَآءَ الْمُؤْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ مَدُورُ أَعْيَنُهُمْ كَالَيْكُمْ فَإِذَا دَهَبَ الْمُؤْفِّ مَلَقُوحُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْمُؤْفِّ مَلَقُوحُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْمُؤْفِّ مَلَقُوحُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْمُؤْفِّ مَلَاثَةً أَعْمَلُمُهُمْ وَكُانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيرًا ﴾ [الاحزاب: ١٩].

والْخَوف في هذه الْمَوَاضع الأربعة بمَعنى القتال.

وجاءت كلمة الْخَوف فِي ست عشرة آية نكرة تفيد العُمُوم، حيث جاءت نكرة فِي سياق النهي فِي خَمسَة عشر موضعًا، وفِي موضع واحد جاءت نكرة فِي سياق الامتنان، وهو هذا الْمَوضع الْمَذكور هنا في سورة قريش.

ومعلوم أن النكرة فِي سياق النفي وفِي سياق الامتنان تفيد العموم.

والْمَعنَى فِي تلك الْمَوَاضع: نفي أي حوف فِي كل حال.

وهذا له دلالته فِي مفهوم الأمن؛ فإذا كان الْخُوف يطلب عدمه ونفيه بِجَميع أنواعه وأحواله؛ فالأمن يُقابله!

فإذا كان الْخَوف يكون سياسيًّا، واقتصاديًّا، واحتماعيًّا، وفكريًّا، وبيئيًّا! فإن الأمن يكون على جَميع هذه الأنواع، وهي التالية:

- الأمن السياسي.
- الأمن الاجتماعي.
- الأمن الاقتصادي.
  - الأمن الفكري.
    - الأمن البيئي.

بِهذه الشمولية يكون مفهوم الأمن فِي الإسلام!

## \* أسس الأمن:

بيَّن الرَّسُول عَيْكِيَّةٍ أسس الأمن الذي يَحتَاجه الْمُسلم في حياته.

عَن الْعرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: \$ وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلاة الْغَدَاة مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلُّ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةً مُودِّع؛ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟!

قَالَ: أُوصيكُمْ بِتَقْوَى اللَّه.

وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيُّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا. وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّهَا ضَلاَلَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ؛ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاء الرَّاشدينَ الْمَهْديِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّوَاجذ #(١).

أقول: حدَّدَ هذا الْحَديث أسس الأمن في الإسلام، وهُمَا أمران:

- الأول: تقوى الله تعَالَى بمَفهومها العام الشامل.
  - الثاني: السُّمع والطاعة لولاة الأمور.

فبالتقوى الله: تستقيم للمسلم علاقته مع الله T، وعلاقته مع نفسه، وعلاقته مع حيرانه، وعلاقته بكل ما حوله.

وبالسَّمع والطاعة: تستقيم له حياته في مُجتَمعه من جَميع جهَاتهَا.

ولذا تُجد من وقع فِي الفتَن من علماء السَّلف يعتذر عن نفسه بِخَلل فِي التقوى؛ إذ هي شاملة للأمرين.

وقد قيل للشَّعبي في فتنة ابن الأشعث: أين كنت يا عامر؟

(۱) أخرجه أحْمَد فِي الْمُسنَد (١٢٦/٤-١٢٧ الميمنية)، وأبو داود فِي كتاب السنَّة، باب: فِي لزوم السنَّة، حديث رقم (٤٦٠٧)، والترمذي فِي كتاب العلم، باب: ما جاء فِي الأحذ بالسنَّة واجتناب البدع، حديث رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه فِي الْمُقدِّمة، باب: اتباع سنَّة الْخُلفاء الراشدين الْمَهديين، حديث رقم (٤٤)، والدارمي فِي الْمُقدِّمة، باب: اتباع السنَّة، وابن حبان (الإحسان ١٧٨/١)، تَحت رقم (٥).

قال الترمذي -رَحِمَه الله-: ﴿هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى ثُوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَالِد بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو السُّلَمِيِّ، عَن الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا ... حَدَّثَنَا بِنَلَكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَالُ وَغَيْرُ وَاحِد قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حَالِد بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو السُّلَمِيِّ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو السُّلَمِيِّ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَالْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ عَنْ حُجْرِ بْنِ حُجْرِ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، وَالْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ عَنْ حُجْرِ بْنِ حُجْرِ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ،

عَنْ النَّبِيِّ عِيَالِيَّةٍ نَحْوَهُ اله.

قال: كنت حيث يقول الشاعر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصَوَّت إنسانٌ فكدت أطير

أصابتنا فتنة لَمْ نكن فيها بررة أتقياء، ولا فجرة أقوياء.

وكان الْحَسَن البصري يقول: \$إنَّ الْحَجَّاجِ عذابِ الله، فلا تدفعوا عذابِ الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعَالَى يقول: ﴿وَالْقَذَ أَخَذَنَهُم بأَلُهُ مَا يُضَمَّرُ عُونَ ﴾ [المُؤمنون:٧٦] #.

وكان طلق بن حبيب يقول: \$اتقوا الفتنة بالتقوى.

فقيل له: أجْمِل لنا التقوى.

فقال: أن تعمل بطاعة الله، على نور من الله، ترجو رَحْمَة الله، وأن تترك معصية الله، على نور من الله، تَخَاف عذاب الله # رواه أحْمَد، وابن أبي الدنيا(١).

## \* المصالح والمفاسد المترتبة على الأمن:

بدون الأمن لا تستقيم للناس حياة!

ولذا امتَنَّ الله T على قريش بذلك، فقال : ﴿فَلْيَعْبُدُواْ رَبَّ هَنَا ٱلْبَيْتِ أَرْبَّ ٱلَّذِيتَ ٱطَّعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش:٣-٤].

فبدون الأمن لا تسقيم دنيا، ولا يقوم دين!

والفتَن تقود إلَى سلب نعمة الأمن، فتنقلب الْحَيَاة الرَّضيَّة بطاعة الله تعَالَى إلَى ضنك في العيش بمَعصية الله، والْخُرُوج عن شرعه.

وحيث إن أسس الأمن هي: تقوى الله، والسمع والطاعة لولِي الأمر؛ فإن مُخَالفة ذلك تسلب نعمة الْحَيَاة الرَّضيَّة، وتوقع في الْمَعيشَة الضَّنك.

<sup>(</sup>۱) ورواه ابن أبي شيبة (۲۳/۱)، وابن الْمُبَارك فِي \$الزهد# ( ٤٧٣ )، والزهد لَهَناد (٢٩٧/١)، تَحت رقم (٥٢٢)، وأبو نعيم في \$الْحلية# (٦٤/٣) .

قال تَعَالَى: ﴿ وَمَنَ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ. مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُدُهُ يَوْمَ الْفَيَاسَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [طه: ١٢٤].

فيقع الناس في عذاب الفتَن.

كَمَا قَالَ الْحَسَنِ البصري: \$إِن الْحَجَّاجِ عذابِ الله، فلا تدفعوا عذابِ الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعَالَى يقول: ﴿وَلَقَذَ أَخَذَنَهُم بأَلَعَدَابٍ فَمَا السَّتَكَانَةُ إِلَيْهُمْ وَمَا يَضَرَّبُونَ ﴾ [المؤمنون:٧٦] #.

قال ابن تيمية -رَحِمه الله-: \$فِي الجملة: أهل السنَّة يَجتَهدُون فِي طاعة الله ورسوله بِحَسب الإمكان، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَأَنَّقُوا أَلَنَّهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن:١٦].

وقال النَّبِي ﷺ: \$إذَا أَمَرْتُكُمْ بأَمْر؛ فَأَتُو منْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ# (١).

ويعلمون أنَّ الله بعث مُحَمَّدًا عَلَيْ بصلاح العباد في الْمَعَاش والْمَعَاد، وأنه أمر بالصَّلاح، ونَهَى عن الفساد، فإذا كان الفعل فيه صلاح وفساد؛ رَجَّحُوا الراجح منهما، فإذا كان صلاحه أكثر من فساده؛ رَجَّحُوا فعله، وإن كان فساده أكثر من صلاحه؛ رَجَّحُوا تركه، فإنَّ الله تعَالَى بَعث رسوله على بتحصيل الْمَصَالِح وتكميلها، وتعطيل الْمَفَاسد وتقليلها، فإذا تولَّى خليفة من الْخُلَفَاء كيزيد، وعبد الْمَلك، والْمَنصُور وغيرهم؛ فإما أن يُقال: يَجب منعه من الولاية وقتاله حتَّى يولَّى غيره. كما يفعله مَن يرى السيف؛ فهذا رأي فاسد، فإنَّ مَفسَدة هذا أعظم من مصلحته.

وقل مَنْ خرج عَلَى إمام ذي سلطان إلا كان ما تولَّدَ على فعله من الشر أعظم مِمَّا تولد من الْخَير:

<sup>(</sup>۱) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب: الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، حديث رقم (٧٢٨٨)، ولفظ الْحَديث عند ومسلم في كتاب الْحَج، باب: فرض الْحَج مَرَّة في العمر، حديث رقم (١٣٣٧)، ولفظ الْحَديث عند البخاري: عن أبي هُرَيْرَةً، عَن النّبيِّ ﷺ قَالَ: \$دَعُونِي مَا تَوَكُتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ، وَاخْتلافهمْ عَلَى أَنْبِيَائهمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْء فَاجْتَنبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بَأَمْر؛ فَأَتُوا مَنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمُ ۗ.

- كالذين خرجوا على يزيد بالْمَدينة .
- وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الْمَلك بالعراق.
  - وكابن الْمُهلب الذي خَرَجَ على أبيه بخُراسَان.
- وكأبي مسلم صاحب الدَّعوة الذي خَرَج عليهم بخُرَاسَان أيضًا.
  - وكالذين خَرَجُوا عَلى الْمَنصُور بالْمَدينة والبصرة.

وأمثال هؤلاء ...

وغاية هؤلاء إمَّا أن يغلبوا، وإمَّا أن يُغلبوا، ثُمَّ يزول ملكهم؛ فلا يكون لَهُم عاقبة، فإن عبد الله بن علي، وأبا مسلم هُمَا اللذان قتلا خلقًا كثيرًا، وكلاهُمَا قتله أبو جعفر الْمَنصُور.

وأمَّا أهل الْحرَّة، وابن الأشعث، وابن الْمُهلب وغيرهم؛ فهُزموا وهُزم أصحابُهم؛ فلا أبقوا دينًا ولا أبقوا دنيا.

والله لا يأمر بأمر لا يَحصل به صلاح الدِّين ولا صلاح الدنيا.

وإن كان فاعل ذلك من عباد الله الْمُتقين ومن أهل الْجَنَّة فليسوا أفضل من علي، وطلحة، والزبير، وعائشة وغيرهم، ومع ذلك لَمْ يُحمدوا ما فعلوه من القتال، وهم أعظم قدرًا عند الله، وأحسن نية من غيرهم.

وكذلك أهل الْحَرة كان فيهم حلق من أهل العلم والدين.

وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم، والله يغفر لَهُم كلهم ...

وكان أفاضل الْمُسلمين ينهون عن الْخُرُوج والقتال فِي الفتنة، كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن الْمُسيب وعلي بن الْحُسين وغيرهم ينهون عام الْحرة عن الْخُرُوج على يزيد، وكَمَا كان الْحَسَن البصري ومُجَاهد وغيرهُمَا ينهون عن الْخُرُوج فِي فتنة ابن الأشعث.

ولِهَذَا استقر أمر أهل السنَّة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النَّبِي ﷺ، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصَّبر على جَور الأئمَّة وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين.

وباب قتال أهل البغي والأمر بالْمَعرُوف والنهي عن الْمُنكَر يشتبه بالقتال فِي الفتنة، وليس هذا موضع بسطه.

ومن تأمَّل الأحاديث الصَّحيحة الثابتة عن النَّبِي ﷺ فِي هذا الباب، واعتبر اعتبار أولي الأبصار؛ علم أنَّ الذي جاءت به النصوص النبويَّة خير الأمور.

ولِهَذَا لَمَّا أراد الْحُسين t أن يَخرج إلَى أهل العراق لَمَّا كاتبوه كتبًا كثيرة؛ أشار عليه أفاضل أهل العلم والدِّين -كابن عمر، وابن عبَّاس، وأبي بكر بن عبد الرَّحْمَن بن حارث بن هشام ألاَّ يَخرج، وغَلَبَ على ظنهم أنه يُقتل، حتَّى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل. وقال بعضهم: لولا الشَّناعَة لأمسكتك ومنعتك من الْخُرُوج. وهم بذلك قاصدون نصيحته، طالبون لِمَصلحته ومصلحة الْمُسلمين، والله ورسوله إنَّمَا يأمرون بالصَّلاح لا بالفساد، لكن الرأي يصيب تارة، ويُخطئ تارة.

فتبيَّن أنَّ الأمر على ما قاله أولئك، ولَمْ يكن فِي الْخُرُوج مصلحة لا فِي دين ولا فِي دنيا، بل تَمكَّن أولئك الظَّلمة الطغاة من سبط رسول الله على حتَّى قتلوه مظلومًا شهيدًا، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لَمْ يكن يَحصل لو قعد فِي بلده، فإن ما قصده من تَحصيل الْخَير ودفع الشر لَمْ يَحصل منه شيء، بل زاد الشر بخرُوجه وقتله، ونقص الْخَير بذلك، وصار ذلك سببًا لشرِّ عظيم، وكان قتل بخرُوجه وقتله، ونقص الْخَير بذلك، وصار ذلك سببًا لشرِّ عظيم، وكان قتل الْحُسين ممَّا أوجب الفتن.

وهذا كله مِمَّا يبيِّن أن ما أمر به النَّبِي ﷺ من الصَّبر على جَور الأئمَّة وترك قتالِهم والْخُروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في الْمَعَاش والْمَعَاد، وأنَّ مَن خَالف ذلك مُتعَمِّدًا أو مُخطئًا؛ لَم يَحصل بفعله صلاح بل فساد؛ ولِهَذَا أثنَى الرَّسُول ﷺ ذلك مُتعَمِّدًا أو مُخطئًا؛ لَم يَحصل بفعله صلاح بل

على الْحَسَن بقوله: \$إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ الله بِهِ بَيْنَ فَتَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ#. وَلَمْ يُشْن على أحد؛ لا بقتال، ولا فِي فتنة، ولا بِخُرُوج عَلَى الْأَئَمَّة، ولا نزع يد من طاعة، ولا بمُفَارَقة الْجَمَاعَة.

وأحاديث النَّبِي عَلَيْ الثابتة في الصَّحيح كلها تدل عَلَى هذا، كَمَا في صحيح البخاري (١) من حديث الْحَسَن البصري: سَمعتُ أبا بكرة t قال: سَمعتُ النَّبِيَ عَلَى البخاري عَلَى الْمُسْلِمِينَ اللهِ مَرَّة، ويقول: ﴿إِنَّ ابْنِي هَذَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ #. فقد أحبر النَّبِي عَلَى اللهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ #. فقد أحبر النَّبِي عَلَى بأنه سيّد، وحَقَّقَ ما أشار إليه من أن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من الْمُسلمين.

وهذا يُبيِّن أنَّ الإصلاح بين الطائفتين كان مَحبوبًا مَمدُوحًا يُحبه الله ورسوله، وأنَّ ما فعله الْحَسَن من ذلك كان من أعظم فَضَائله ومناقبه الَّتِي أَثْنَى بِها عليه النَّبِي وَالَّ عَلَى أحد بترك واحب أو مُستحبًا؛ لَم يُثن النَّبِي عَلَى أحد بترك واحب أو مُستحب، وله وَلَه كان القتال واحبًا أو مُستحبًا؛ لَم يُثن النَّبِي عَلَى أحد بما حَرَى من القتال يوم الْحَمَل وصفين؛ فَضلاً عَمَّا حرى فِي الْمَدينة يوم الْحَرَّة، وما حرى بمَكَّة فِي حصار ابن الزبير، وما حرى في فتنة ابن الأشعث، وابن الْمُهَلب، وغير ذلك من الفتن، ولكن تواتر عنه على أمر بقتال الْحَوَارج (٢) الْمَارقين الذين قاتلهم أمير الْمُؤمنين عليًّ للهروان بعد حُرُوجهم عليه بحَرُوراء.

فهؤلاء استفاضت السُّنن عن النَّبِي ﷺ بالأمر بقتالِهم، ولَمَّا قاتلهم عليُّ ﷺ فرح بقتالِهم، وروى الْحَديث فيهم، واتفق الصَّحَابة على قتال هؤلاء، وكذلك أئمَّة أهل العلم بعدهم، ولَمْ يكن هذا القتال عندهم كقتال أهل الْجَمَل وصفين وغيرهما

<sup>(</sup>١) في كتاب الصلح، باب: قول النَّبي ﷺ للحسن، حديث رقم (٢٧٠٤).

<sup>(</sup>٢) انظر \$نظم الْمُتَنَاثر من حديث الْمُتَوَاتر #، رقم (١٩) للكتاني.

مِمَّا لَمْ يأت فيه نص ولا إجْمَاع، ولا حَمده أفاضل الدَّاخلين فيه، بل ندموا عليه ورجعوا عنه ...

وكذلك الْحَسَن كان دائمًا يُشير على أبيه وأحيه بترك القتال، ولَمَّا صار الأمر اليه ترك القتال، وأصلح الله به بين الطائفتين الْمُقتتلتين، وعليُّ على آخر الأمر تبيَّن له أن الْمُصلَحَة فِي ترك القتال أعظم منها فِي فعله، وكذلك الْحُسين لله يُقتَل إلاَّ مظلومًا شهيدًا تاركًا لطلب الإمارة، طالبًا الرجوع إمَّا إلى بلده، أو إلى الثغر، أو إلى الْمُتولِّي على الناس يزيد.

وإذا قال القائل: إنَّ عليًّا والْحُسَين إنَّمَا تركا القتال فِي آخر الأمر للعجز عنه؛ لأنه لَمْ يكن لَهُمَا أنصار، فكان فِي الْمُقَاتلة قتل النفوس بلا حصول الْمُصلَحة الْمُطلوبة.

قيل له: وهذا بعينه هو الْحكمة الَّتِي راعاها الشارع ﷺ في النهي عن الْخُرُوج على الأمراء، وندب إلَى ترك القتال في الفتنة، وإن كان الفاعلون لذلك يَرُون أنَّ مقصودهم الأمر بالْمَعرُوف والنهي عن الْمُنكَر، كالذين خَرَجُوا بالْحَرَّة، وبدير الْجَمَاجم على يزيد والْحَجَّاج وغيرهما.

لكن إذا لَمْ يُزل الْمُنكر إلا بما هو أنكر منه؛ صار إزالته عَلَى هذا الوجه مُنكرًا، وإذا لَمْ يَحصل الْمَعروف إلا بمُنكر مفسدته أعظم من مصلحة ذلك الْمَعرُوف؛ كان تَحصيل ذلك الْمَعرُوف عَلَى هذا الوجه مُنكرًا.

وبِهَذَا الوجه صارت الْخَوَارِج يستحلون السَّيف على أهل القبلة حتَّى قاتلت عليًا وغيره من الْمُسلمين، وكذلك من وافقهم في الْخُرُوج على الأئمَّة بالسيف في الْجُملَة من الْمُعتَزلة والزيديَّة والفقهاء وغيرهم ...

ومِمَّا ينبغي أن يُعلم أنَّ أسباب هذه الفتَن تكون مُشتركة، فيَردُ عَلَى القلوب من الواردات ما يَمنَع القلوب من معرفة الْحَق وقصده، ولهَذَا تكون بمَنْزلَة الْجَاهلية،

والْجَاهلية ليس فيها معرفة الْحَق وقصده، والإسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصَّالِح بِمَعرفة الْحَق وقصده، فيتفق أنَّ بعض الولاة يظلم باستئثار، فلا تصبر النفوس على ظلمه، ولا يُمكنها دفع ظلمه إلاَّ بِمَا هو أعظم فسادًا منه، ولكن لأجل مَحبَّة الإنسان لأخذ حقه ودفع الظلم عنه؛ لا ينظر في الفساد العام الذي يتولد عن فعله؛ ولهذا قال النَّبِي ﷺ: \$إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أثرة؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُونِي عَلَى الْحَوْضِ #(١).

وكذلك ثبت عنه ﷺ فِي الصَّحيحين أنه قال: ﴿عَلَى الْمَوْءِ السَّمْعِ وَالطَّاعَة فِي يُسُرِهِ وَعُسْرِهِ، وَمَنْشَطِهِ وَمَكْرَهِهِ، وَأَثَرَة عَلَيهِ #(٢).

وفي الصحيحين أنه قال: ﴿بَايَعْنَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَمَنْشَطَنَا ومَكْرَهِنَا، وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَلاَّ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ وَنَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا؛ لاَ نَحَافُ فِي الله لَوْمَةَ لاَئِم #(٣).

<sup>(</sup>۱) أخرجه البخاري في كتاب الْمَنَاقب، باب: قول النَّبِي ﷺ للأنصار، حديث رقم (٣٧٩٣، ٣٧٩٣)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بالصَّبر عند ظلم الولاة واستثنارهم، حديث رقم (١٨٤٥). ولفظ الْحَديث عند البخاري: عَنْ أُنسِ بْنِ مَالِك، عَنْ أُسَيْد بْنِ حُضَيْر هِا اللهِ أَنَّ رَجُلاً مِنْ الأَنْصَارِ قَالَ: هَيَا رَسُولَ اللهِ، أَلا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلانًا؟! قَالَ: سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْض #.

<sup>(</sup>٢) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب: قول النَّبِي ﷺ: ﴿ سَتَرُون بعدي أَثْرَة ۗ . حديث رقم (٧٠٥٦)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم (١٧٠٩). ولفظ الْحَديث عند البخاري: عَنْ جُنَادَة بْنِ أُمِيَّة قَالَ: ﴿ دَحَلْنَا عَلَى عُبَادَة بْنِ الصَّامِت وَهُو مَرِيضٌ وَلفظ الْحَديث عند البخاري: عَنْ جُنَادَة بْنِ أَمِيَّة قَالَ: ﴿ دَحَلْنَا عَلَى عُبَادَة بْنِ الصَّامِت وَهُو مَرِيضٌ قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ وَحَديث يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَقُالَ فيما أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَة في مَنْشَطِنَا وَمُكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثْرَةً عَلَيْنَا، وَاللَّهُ فِيهُ بُرْهَانَ ۗ .

<sup>(</sup>٣) أخرجه البخاري فِي كتاب الأحكام، باب: كيف يُبايع الإمام الناس، حديث رقم (٧١٩٩)، ومسلم فِي كتاب الإمارة، بأب: وحوب طاعة الأمراء فِي غير معصية، حديث رقم (١٧٠٩). واللفظ عند البخاري: عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: \$بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي

فقد أمر النَّبِي ﷺ الْمُسلمين أن يَصبروا على الاستئثار عليهم، وأن يُطيعوا ولاة أمورهم وإن استئثروا عليهم، وألاً ينازعوهم الأمر.

وكثير مِمَّن خرج عَلَى ولاة الأمور -أو أكثرهم - إنَّمَا خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه، ولَمْ يصبروا على الاستئثار، ثُمَّ إنه يكون لولي الأمر ذُنوب أحرى؛ فيبقى بغضه لاستئثاره يُعَظِّم تلك السيئات، ويبقى الْمُقَاتل له ظانًا أنه يُقاتله لئلا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله، ومن أعظم ما حركه عليه: طلب غرضه؛ إمَّا ولاية، وإمَّا مال، كما قال تعَالَى: ﴿ فَإِنَّ أَعْطُوا مِنْهَا رَضُوا فَإِن لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخُطُونَ ﴾ التوبة: ٥٥].

وفي الصَّحيح عن النَّبِي ﷺ أنه قال: ﴿ قَلَاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُم اللهُ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقَيَامَةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَصْلِ مَاءٍ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، يَقُولُ اللهِ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَصْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَصْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ، ورَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لاَ يُبِيعُهُ إِلاَّ لِدُنيَا؛ إِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ، وَإِنْ مَنَعَهُ سَخِطَ، ورَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْر كَاذَبًا: لَقَدْ أَعْطَيَ بِهَا أَكْثَر مَا أَعْطَى # (١).

فإذا اتفق من هذه الْجِهَة شبهة وشهوة، ومن هذه الْجِهَة شهوة وشبهة؛ قامت الفتنة، والشارع أمر كل إنسان بما هو مصلحة له وللمسلمين.

<sup>=</sup> 

الْمَنْشَطَ وَالْمَكْرَهِ، وَأَلا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا؛ لا نَحَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَتِمٍ#.

(١) أخرجه البخاري فِي كتاب الْمُسَاقَاة، باب: مَن رأى أن صاحب الْحَوض والقربة أحق بِمَائه، حديث رقم (٢٣٦٩) ومسلم في كتاب الإيْمَان، بيان غلظ تَحريْم إسبال الإزار والْمَن بالعطية، حديث رقم (١٠٨). ولفظ الْحَديث عند مسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ ثَلَاثٌ لا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَة، وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَصْلِ مَاء بِالْفَلاة يَمْنَعُهُ مِن ابْنِ السَّبيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا رَجُلا بِسَلْعَة بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لاَ خَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ، وَهُو عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لا يُبَايغُهُ إِلاَّ لَدُنْيا؛ فَإِنْ أَمْ عُظَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطُه مِنْهَا لَمْ يُعْطُه مِنْهَا لَمْ يَفْهُ.

فأمر الولاة بالعدل والنصح لرعيتهم؛ حتَّى قال -عليه الصَّلاة والسَّلام-: \$مَا مِنْ رَاعٍ يَسْتَرْعِيه الله رَعِيَّة، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لِرَعِيَّتِهِ؛ إِلاَّ حَرَّمَ الله عَلَيْهِ رَائِحَةَ الْجَنَّة#(١).

وأمر الرعية بالطاعة والنصح، كما ثبت في الصحيحين (٢): \$الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَنَمَّة الْمُسْلمينَ وَعَامَّتِهمْ #.

وأمر بالصَّبر على استئثارهم، ونَهَى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الأمر مع ظلمهم؛ لأنَّ الفساد الناشئ من القتال أعظم من فساد ظلم ولاة الأمور، فلا يزال أخف الفساد بأعظمهما.

ومَنْ تدَبَّرَ الكتاب والسنَّة الثابتة عن النَّبِي ﷺ، واعتبر ذلك بمَا يَجده في نفسه وفي الآفاق؛ علم تَحقيق قول الله تعَالَى: ﴿ مَسَنُرِيهِ عَ ءَايَٰذِينَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِمْ مَقَى يَلَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقَّ ﴾ [فصلت: ٥٠]. فإنَّ الله تعَالَى يُري عباده آياته في الآفاق وفي أنفسهم حتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُم أَنَّ القرآن حَقٌ، فخبره صدق، وأمره عدل.

﴿ وَتَمَّتَ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدَّلًا لَا مُبَذِلَ لِكَلِمَتِمِّ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١٠٥] اله اله (٢).

<sup>(</sup>١) أخرجه البخاري فِي كتاب الأحكام، باب: من استرعي رعية فلم ينصح، حديث رقم (٧١٥، ٧١٥١)، ومسلم في كتاب الإيْمَان، باب: استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، حديث رقم (١٤٢).

ولفظ مسلم: عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: \$عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارِ الْمُزِنِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَ مَعْقِلِّ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثُثُكَ، إِنِّي سَمَعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ. رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدِ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ وَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لرَعِيَّته؛ إلاَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ الْمَعْقَلِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى اللّهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللّهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَى اللّهُ عَلَيْهِ عَلَى اللّهُ عَلَيْهِ عَلَى اللّهُ عَلَيْهِ عَلَالْهُ عَلَيْهُ اللّهُ عَلَيْهُ عَلَا عَلَالْهُ عَلَيْهِ عَلَا اللّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَى اللّهُ لَهِ عَلَمْ إِلَا اللّهُ اللّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَا اللّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَمْ عَلَالْهُ عَلَيْ

<sup>(</sup>٢) علقه البخاري فِي كتاب الإيْمَان، باب: قول الرَّسُول ﷺ: \$اللَّين النصيحة: لله، ولرسوله، ولأَثمَّة الْمُسلمين#. وأخرجه مسلم فِي كتاب الإيْمان، باب: بيان أن الدِّين النصيحة، حديث رقم (٥٥) من حديث تَميم الداري t.

<sup>(</sup>٣) منهاج السنة (٢٧/٤-٤٥) باختصار، وهو فصل ماتع نفيس كثير الفوائد كعادته -رَحمَه الله-.



## الخاتمة: المؤمن مأمور بالصبر وأن يؤمن بأن العاقبة للتقوى

قد تكرر في القرآن أمر الرسول ﷺ بالصبر بصيغة فعل الأمر، وكلها مَقرُونة بأنَّ الغَلبَة والنصر والعاقبة للتقوى:

قال -تبارك وتعَالَى-: ﴿يَلْكَ مِنْ أَنْيَاهِ ٱلْهَيْبِ نُوجِيهَا ۚ إِلَيْكُ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَا أَنتَ وَلَا فَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَنذًا فَأَصْبِرَ إِنَّ ٱلْعَنْقِبَةَ لِلْمُنْقِينِ﴾ [هود:٤٩].

وقال تعَالَى: ﴿فَأَصْبِرَ عَلَىٰ مَا يَغُولُونَ وَسَيَحْ بِحَمَدِ رَيْكِ قَبَّلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبَلَ غُرُوبِيَّا وَمِنْ ءَانَايِي النِّيلِ فَسَيِّحْ وَأَطُرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾ [طه: ١٣٠].

وقال تَعَالَى: ﴿فَأَصْمِرْ إِنَّ وَعَدَ اللَّهِ حَقَّ ۖ وَلَا يَسْتَخِفُنَكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ [الروم: ٢٠].

وقال تعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَ وَعُدَ اللَّهِ حَقُّ وَالسَّنَغُفِيرُ لِذَنْبِكَ وَسَيَحٌ بِحَمَّدِ رَيِّكَ بِٱلْعَشِيَ وَالْإِرْكَيْنِ [غافر:٥٥].

وقال تعَالَى: ﴿فَأَصَّبِرَ إِنَّ وَعَـدَ أَللَهِ حَقُّ فَكَإِمَّا نُرِيَنَكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِنَاهُمْ أَوْ نَتَوَقَيْنَكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾ [غافر:٧٧].

وقال تعَالَى: ﴿فَأَصَّيْرَ كُمَّا صَبَرَ أُولُوا الْعَزُرِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل هَٰٓتُمُ كَأَنَّهُم يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَوْ يَلْبَثُونَ إِلَّا سَاعَةً بَن نَهَا إِ لَيَنْغُ فَهَلْ يُهَلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَسِفُونَ ﴾ [الاحقاف:٣٥].

وقال تَعَالَى: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا بَقُولُونَ وَسَنِحْ بِحَمْدِ رَبُكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْفُرُوبِ﴾ [ق:٣٩].

وقال تعَالَى: ﴿فَأَصَّبِرَ لِخُكُم رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَلِعِبِ ٱلْخُوْتِ إِذْ تَادَىٰ وَهُوَ مَكَظُومٌ ﴾

[القلم: ٤٨].

وقال تعَالَى: ﴿فَأَسْبِرْ صَبِّزًا جَبِيلًا ﴾ [الْمَعَارج:٥].

وقال تعَالَى: ﴿وَلِرَبِّكَ أَصِّيرَ ﴾ [الْمُدثر:٧].

وقال تَعَالَى: ﴿فَأَصْبِرْ لِيُحْكُمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَنِّمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان:٢٤].

ففي هذا بَيَان أنَّ على الْمُؤمن الصَّبر؛ وهو الثبات عَلَى الدِّين الْحَق أمام داعي الْهَوَى والشهوة، مَعَ بشارة له بأن العاقبة للتقوى، وأنَّ الله تعَالَى وعده حق.

وقد قال تعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي آَرْسَلَ رَسُولَكُ بِٱلْهُـٰ دَى وَدِينِ ٱلْحَقِي لِبُطْهِرَهُ عَلَى اللهِ وَقَد قال تعَالَى: ﴿هُو ٱللَّذِينِ كُلُونِ ﴾ [النوبة:٣٣-الصف:٩].

وقال تعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِئَ آرَسَلَ رَشُولَهُ. بِٱلْهُدَئُ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ, عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّةِ- وَكَفَى بِأَللَهِ شَهِـــيدًا﴾ [الفتح:٢٨].

قَالَ ابن تيمية -رَحِمَه الله - في شرحه لِحَديث: \$بَدَأَ الإِسْلامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأً الإِسْلامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأً اللهِ اللهُ عَرِيبًا وَسَيه حزن أو ضيق مِمَّن لَمْ يدخل في الإسلام في أول الأمر؛ فكذلك في آخره، فالْمُؤمن مَنهيُّ أن يَحزَن عليهم، أو يكون في ضيق من مكرهم.

وكثير من الناس إذا رأى الْمُنكر، أو تغير كثير من أحوال الإسلام؛ جَزَع وكلً، ونَاحَ كَمَا ينوح أهل الْمَصَائب، وهو منهي عن هذا، بل هو مأمور بالصَّبر والتوكل والثبات عَلَى دين الإسلام، وأن يؤمن بالله مَعَ الذين اتقوا والذين هم مُحسنون، وأنَّ العاقبة للتقوى، وأنَّ ما يصيبه فهو بذنوبه، فليصبر؛ إنَّ وَعْدَ الله حَقُّ، وليستغفر لذنبه، وليسبح بحَمد ربه بالعشي والإبكار.

وقوله ﷺ: \$ثُمَّ يَعُودُ غَريبًا كَمَا بَدَأَ# يَحتمل شيئين:

- 人 ٦ -

<sup>(</sup>١) أخرجه مسلم في كتاب الإيْمَان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا، حديث رقم (١٤٥).

أحدهُمَا: أنه في أمكنة وأزمنة يَعُود غريبًا بينهم، ثُمَّ يظهر، كَمَا كان في أول الأمر غريبًا ثُمَّ ظهر؟ ولهَذَا قال: ﴿سَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ﴿ وهو لَمَّا بدأ كَانَ غريبًا لا الأمر غريبًا ثُمَّ ظهر وعُرف، فكذلك يَعُود حتَّى لا يُعرَف، ثُمَّ يظهر ويُعرَف، فيقل من يعرفه في أثناء الأمر كما كان مَنْ يعرفه أولاً.

ويَحتمل أنه في آخر الدنيا لا يبقى مسلمًا إلاَّ قليل، وهذا إنَّمَا يكون بعد الدَّجَّال ويأجوج ومأجوج عند قُرب الساعة. وحينئذ يبعث الله ريْحًا تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة، ثُمَّ تقوم السَّاعَة.

وأمَّا قبل ذلك؛ فقد قَالَ ﷺ: \$لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلاَ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ۗ. وهذا الْحَديثُ فِي الصحيحين، ومثله من عدة أوجه.

فقد أحبر الصَّادق الْمَصدوق أنه لا تزال طائفة مُمتنعة من أمَّته عَلَى الْحَقِّ، أعزاء، لا يَضُرُّهم الْمُخَالف ولا خلاف الْخَاذل، فَأَمَّا بقاء الإسلام غريبًا ذليلاً فِي الأرض كلها قبل السَّاعَة فلا يكون هذا.

وقوله ﷺ: ﴿ أَنُمْ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ۗ. أعظم ما تكون غُربته إذا ارتَدَّ الدَّاحلون فيه عنه، وقد قال تعَالَى: ﴿ مَن يُرْتَدُ مِنكُمْ عَن دِينِدِ فَسَوَفَ يَأْنِي اللَّهُ يِقَوْمِ بُحِبُهُمْ وَيُحِبُونَهُ وَالْهُ يَقَوْمِ بُحِبُهُمْ وَيُحِبُونَهُ وَالْهُ يَعَافُونَ لَوْمَةً لَآبِعِيْ [المائدة:٤٥]. عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَيْمَزُونَ يُجَهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوُمَةً لَآبِعِيْ [المائدة:٤٥]. فهؤلاء يُقيمونه إذا ارتَدَّ عنه أو لئك.

وكذلك بدأ غريبًا، ولَمْ يزل يقوى حتَّى انتشر، فهكذا يَتَغرَّب في كثير من الأمكنة والأزمنة، ثُمَّ يظهر؛ حتَّى يقيمه الله T كَمَا كان عُمَر بن عبد العزيز لَمَّا ولِي قد تَغَرَّبَ كثير من الإسلام عَلَى كثير من الناس، حتَّى كان منهم مَن لا يعرف تَحريْم الْخَمر، فأظهر الله به في الإسلام ما كَانَ غريبًا.

وفِي السنن: \$إِنَّ الله يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فِي رَأْسِ كُلِّ مَائَةِ سَنَة مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا #(١) والتجديد إنَّمَا يكون بعد الدروس، وذاك هو غُربة الإسلام.

وهذا الْحَديث يُفيد الْمُسلم أنه لا يَغتَم بقلة مَنْ يعرف حقيقة الإسلام، ولا يَضيق صدره بذلك، ولا يكون فِي شكِّ من دين الإسلام، كَما كان الأمر حين بدأ. قال تعالَى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكِ مِّمَا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسَتِ اللَّذِينَ يَقْرَهُونَ الْحَكِتَنِ مِن فَبْلِكَ فَ اللهِ الله على صحة الإسلام. وكذلك إذا تغرب يَحتاج صاحبه من الأدلة والبراهين إلى نظير ما احتاج إليه في أول الأمر، وقد قال له: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكِ مِن الْمُ لَا اللهِ فَمَا اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ مِن فَلِهَ فَي اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ مِن فَلْهَ فَا له الله اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ الل

وقال تعَالَى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكَفَرُهُمْ يَسَمَعُونَ أَوَّ يَعْقِلُونَ ۚ إِنَّ هُمْ إِلَّا كَأَلَأَنَعُلَمْ بَلْ هُمْ أَضَلُ سَكِيلًا﴾ [الفرقان:٤٤].

وقد تكون الغربة في بعض شرائعه، وقد يكون ذلك في بعض الأمكنة، ففي كثير من الأمكنة يَخفى عليهم من شرائعه ما يصير به غريبًا بينهم، لا يعرفه منهم إلاً الواحد بعد الواحد.

ومع هذا، فطوبَى لِمَن تَمَسَّك بتلك الشريعة كَمَا أمر الله ورسوله، فإنَّ إظهاره، والأمر به، والإنكار على مَنْ خالفه هو بحَسب القوة والأعوان.

وقد قال النَّبِي ﷺ: ﴿مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا؛ فَلَيُغَيِّرُهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطعْ فَبَقَلْبُه، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلكَ مَنَ الإِيْمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلَ ۗ اَهِ (٢).

<sup>(</sup>١) أخرجه أبو داود فِي كتاب الْمَلاحم، باب: ما يذكر فِي قرن الْمَائة، حديث رقم (٤٢٩١)، ولفظه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا#.

<sup>(</sup>۲) مُحمُوع الفتاوى (۱۸/٥٩٦-٢٩٩).

وأختم بِمَا أخرِجه مسلم في صحيحه (١): عَنْ أَبِي مَالِكَ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: \$الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيَمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلاُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلاً الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلاً الْمِيزَانَ، وَالطَّبُورُ اللَّهِ وَالطَّبْرُ لللهِ تَمْلاَن - أَوْ تَمْلاً - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضَيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاس يَعْدُو فَبَايعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا #.

وبِمَا أَخرِجه أَحْمَد<sup>(٢)</sup>، والترمذي<sup>(٣)</sup>، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنهُ قَالَ: \$كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ عَيَّالًا فَعَلَامُ - أَوْ يَا غُلِيِّمُ- أَلا أُعَلِّمُك كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ؟!

فَقُلْتُ: بَلَى.

فَقَالَ: احْفَظ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاء؛ يَعْرِفْكَ فِي السَّنَة، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّه، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ لَمْ يَقْدرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبُهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ لَمْ يَقْدرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْدرُوا عَلَيْه.

وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْب، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا#.

والْحَمد لله الذي بنعمته تتم الصَّالِحَات، وسبحانك اللهم وبِحَمدك، أشهد أن لا إله إلاَّ أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

وصلِّ اللهم على مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم ..

## \* \* \* \* \*

<sup>(</sup>١) في كتاب الطهارة، باب: فضل الوضوء حديث رقم (٢٢٣).

<sup>(</sup>۲) فی مسنده (۲/۸۸).

<sup>(</sup>٣) فِي أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، حديث رقم (٢٥١٦).

-9.-